شركة عبدالعزيز سعد بن دغيثر
للمحاماة والاستشارات القانونية

السياحة في المدينة المنورة

فضائل ومسائل ونوازل

إعداد
د. عبدالعزيز بن سعد الدغيثر

بسم الله الرحمن الرحيم

السياحة في المدينة المنورة

فضائل ومسائل ونوازل

إعداد

د. عبدالعزيز بن سعد الدغيثر

المقدمة

الحمد لله العزيز الغفار، القائل: (وربك يخلق ما يشـــاء ويختار)، وصـــلى الله وســـلم على النبي المختار وآله الأطهار وصـــحبه الأخيار، أما بعد:

فقد فضـــل الله بلاد جزيرة العرب على غيرها من البلدان، وخص منها مكة المكرمة والمدينة المنورة، فجعل بيته في مكة، وشرع الحج والعمرة على كل مسلم قادر، وجعل المدينة مهاجر نبيه ﷺ ومسكنه ومدفنه عليه الصلاة والسلام.

وشرع السفر للعبادة لثلاثة مواضع فقط وهي مكة والمدينة وبيت المقدس، فقال ﷺ: لاَ تُشَـــدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَـــاجِدَ : المَسْـــجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْـــجِدِ الرَّسُـــولِ صَـــلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَـــلَّمَ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى) رواه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧).

ولما كان الكثير من زوار المدينة بحاجة لمعرفة أهم المســـائل الفقهية لزائر المدينة، فقد جمعت باختصـــار أهم المســـائل لزائر المدينة ومن الله أستمد العون.

الدكتور: عبدالعزيز بن سعد الدغيثر

asd٩٤٠٦@gmail.com

تمهيد في حدود المدينة المنورة

حدود حرم المدينة من الجهات الأربع مذكورة في حديثين:

الحديث الأول:

ما رواه البخاري ومسلم من حديث علي -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: المدينة حرم ما بين عير إلى ثور، فمن أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل.

الحديث الثاني:

ما رواه أبو عوانة في المسند من حديث أبي هريرة أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: المدينة حرم ما بين لابتيها. واللابة: الحرة، وهي الأرض التي قد ألبستها حجارة سود.

قال الدكتور صالح بن حامد الرفاعي في كتابه -الأحاديث الواردة في فضائل المدينة جمعا ودراسة-: فهذان الحديثان وغيرهما حددا المدينة من الجهات الأربع، فحدها من جهة الجنوب جبل عير، وهو جبل ممتد من الغرب إلى الشرق ويشرف طرفه الغربي على ذي الحليفة، وطرفه الشرقي على المنطقة المتصلة بمنطقة قباء من جهة الجنوب الغربي. وحدها من جهة الشمال جبل ثور، وهو جبل صغير شمالي أحد. ويحدها من جهة الشرق الحرة الشرقية، وهي إحدى اللابتين المذكورتين

في قوله صـلى الله عليه وسـلم: المدينة حرم ما بين لا بتيها. واللابـة الأخرى هي الحرة الغربيـة، والحرتـان داخلتـان في حرم المدينة، صرح بذلك أبو زكريا النووي وغيره.

وهذه خارطة تبين حرم المدينة:

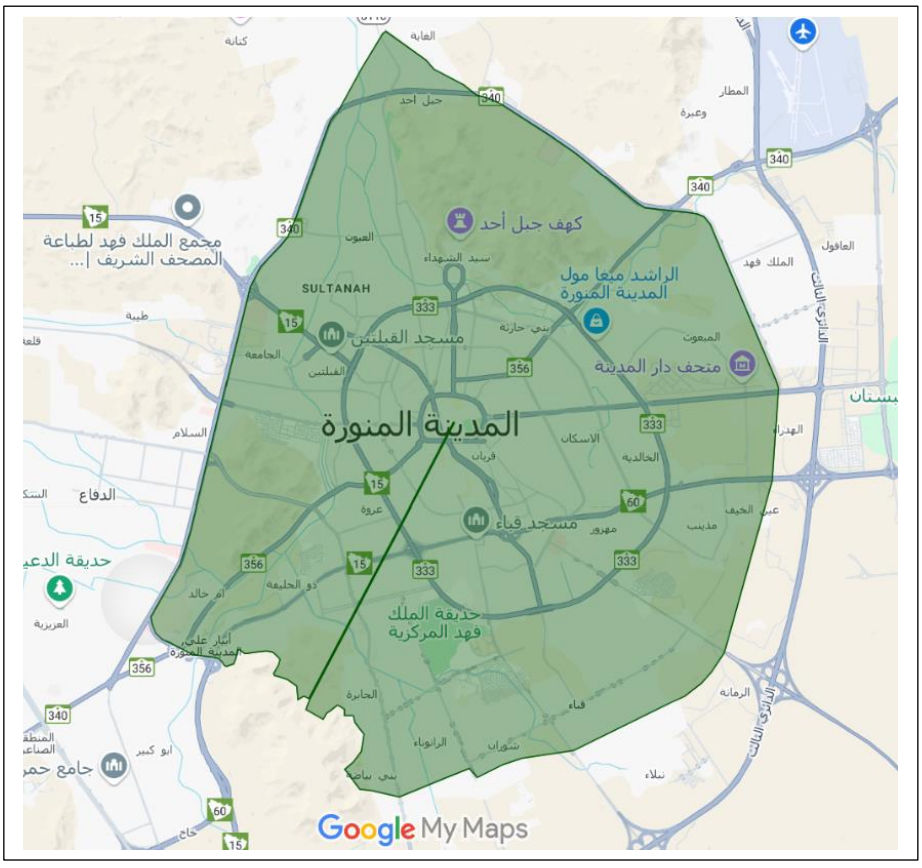

اضغط للوصول إلى الخريطة

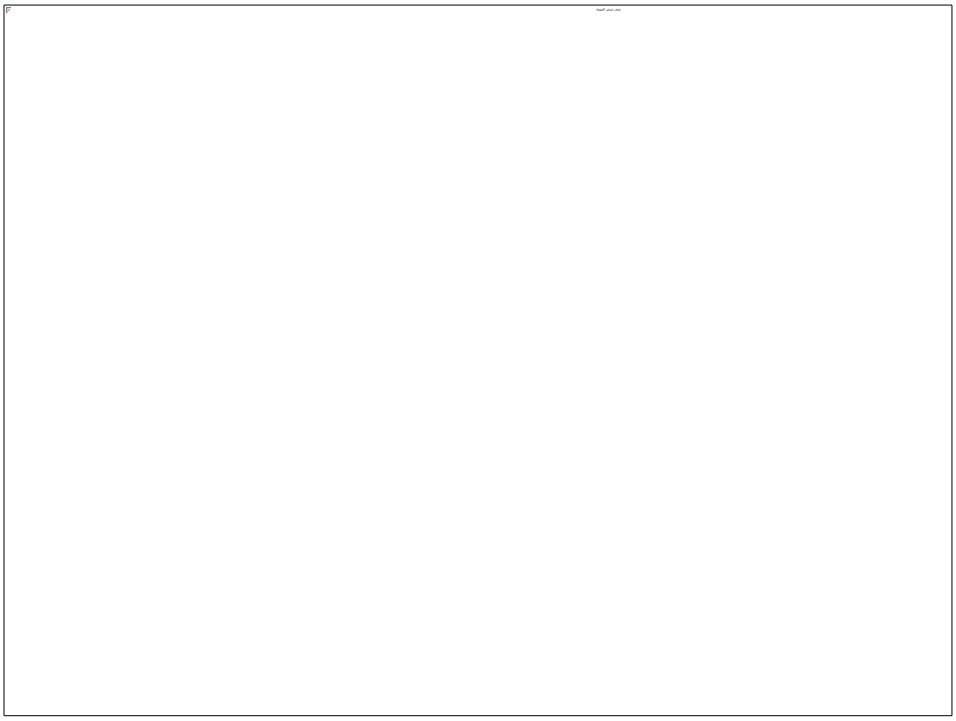

أشجار المدينة محمية

المبحث الأول:

بيان ما ميز الله المدينة بلدا وسكانا

يتميز أهل المدينة باللطف وحسن الخلق والهدوء، وقد ذكر الأمام مالك رحمه الله طبائع أهل المدينة، فقال مالك رحمه الله: ما رأيت أشبه بأهل المدينة من ابن سيرين، وأهل المدينة أرق الناس أدباً، وأبرعهم شيماً، وأطبعهم كرماً.

كما تميزت المدينة بطيب ترابها وهوائها ببركة دعاء النبي ﷺ، فقد روت عائشة رضي الله عنها قالت: لَمَّا قَدِمَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ وُعِكَ أبو بَكْرٍ وبِلَالٌ، قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عليهِمَا، فَقُلتُ: يا أبَتِ كيفَ تَجِدُكَ؟ ويَا بلَالُ كيفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: وكانَ أبو بَكْرٍ إذَا أخَذَتْهُ الحُمَّى يقولُ: كُلُّ امْرِئٍ مُصَبَّحٌ في أهْلِهِ... والمَوْتُ أدْنَى مِن شِرَاكِ نَعْلِهِ وَكانَ بلَالٌ إذَا أُقْلِعَ عنْه يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ فيَقولُ: أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هلْ أبِيتَنَّ لَيْلَةً... بوَادٍ وحَوْلِي إذْخِرٌ وجَلِيلُ وَهلْ أرِدَنْ يَوْمًا مِيَاهَ مِجَنَّةٍ... وهلْ تَبْدُوَنْ لي شَامَةٌ وطَفِيلُ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجِئْتُ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فأخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ حَبِّبْ إلَيْنَا المَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أوْ أشَدَّ، وصَحِّحْهَا، وبَارِكْ لَنَا في صَاعِهَا ومُدِّهَا، وانْقُلْ حُمَّاهَا فَاجْعَلْهَا بالجُحْفَةِ. أخرجه البخاري (٥٦٧٧)، ومسلم (١٣٧٦).

وقد استوقفني ياقوت الحموي:

"من خصـــائصـــها أي المدينة طيبُ ريحها، وللمطر فيها رائحة لا توجد في غيرها".

وقال ابن حجر:

"وفي طيب ترابها وهوائها أن من أقام بها أي -طابه - يجد من تربتها وحيطانها رائحة طيبة لا تكاد توجد في غيرها".

المبحث الثاني:

فضائل سكنى المدينة

الفضيلة الأولى: أنها مأرز الإسلام

روى البخاري (١٨٧١)، ومسلم (١٣٨٢) عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ القُرَى، يَقُولُونَ يَثْرِبُ، وَهِيَ المَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ.

قال النووي رحمه الله:

" ذَكَرُوا فِي مَعْنَى أَكْلُهَا الْقُرَى وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا: أَنَّهَا مَرْكَزُ جُيُوشِ الْإِسْلَامِ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، فَمِنْهَا فُتِحَتِ الْقُرَى، وَغُنِمَتْ أَمْوَالُهَا وَسَبَايَاهَا، وَالثَّانِي مَعْنَاهُ: أَنَّ أَكْلَهَا وَمِيرَتَهَا تَكُونُ مِنَ الْقُرَى الْمُفْتَتِحَةِ، وَإِلَيْهَا تُسَاقُ غَنَائِمُهَا " " شرح النووي على مسلم" (٩/ ١٥٤).

وروى البخاري (١٨٧٦)، ومسلم (١٤٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: إِنَّ الإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى المَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا.

يأرز: أَيْ: يَأْوِي وَيَنْضَمُّ وَيَنْقَبِضُ وَيَلْتَجِئُ إِلَيْهَا كما تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا. "مرقاة المفاتيح" (١/ ٢٤٣).

قال النووي:

" يَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ مَعْنَاهُ: أَنَّ الْإِيمَانَ أَوَّلًا وَآخِرًا بِهَذِهِ الصِّـفَةِ، لِأَنَّهُ فِي أَوَّلِ الْإِسْـلَامِ كَانَ كُلُّ مَنْ خَلَصَ إِيمَانُهُ وَصَـحَّ إِسْـلَامُهُ أَتَى الْمَدِينَةَ، إِمَّا مُهَاجِرًا مُسْـتَوْطِنًا وَإِمَّا مُتَشَـوِّقًا إِلَى رُؤْيَةِ رَسُـولِ اللَّهِ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ وَمُتَعَلِّمًا مِنْهُ وَمُتَقَرِّبًا، ثُمَّ بَعْدَهُ هَكَذَا فِي زَمَنِ الْخُلَفَاءِ كَذَلِكَ، وَلِأَخْذِ سِـيرَةِ الْعَدْلِ مِنْهُمْ وَالِاقْتِدَاءِ بِجُمْهُورِ الصَّـحَابَةِ رِضْـوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فِيهَا، ثُمَّ مَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ كَانُوا سُـرُجَ الْوَقْتِ وَأَئِمَّةَ الْهُدَى لِأَخْذِ السُّـنَنِ الْمُنْتَشِـرَةِ بِهَا عَنْهُمْ، فَكَانَ كُلُّ ثَابِتِ الْإِيمَانِ مُنْشَـرِحِ الصَّدْرِ بِهِ يَرْحَلُ إِلَيْهَا " "شرح النووي على مسلم" (٢/ ١٧٧).

الفضيلة الثانية: البركة في المدينة:

ففي حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، اللَّهُمَّ اجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ الْمَدِينَةِ شِعْبٌ وَلَا نَقْبٌ إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكَانِ يَحْرُسَانِهَا) رواه مسلم (١٣٧٤)

الفضيلة الثالثة: البقاء في المدينة حتى نهاية العمر

عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالمَدِينَةِ: فَلْيَمُتْ بِهَا، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا) رواه الترمذي (٣٩١٧)، وقال "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ".

وصححه النسائي في " السنن الكبرى " (٦٠٢/١)، وصححه ابن عبد الهادي في " الصارم المنكي " (ص/٩٦)، والشيخ الألباني في " السلسلة الصحيحة " (١٠٣٤/٦)

قال الطيبي رحمه الله تعالى:

" قوله: (فَلْيَمُتْ بِهَا) أمر له بالموت بها، وليس ذلك من استطاعته، بل هو إلي الله تعالى، لكنه أمر بلزومها، والإقامة بها، بحيث لا يفارقها، فيكون ذلك سببا لأن يموت فيها؛ فأطلق المسبب وأراد السبب " انتهى. " شرح مشكاة المصابيح" (٦ / ٢٠٦٣).

ويؤكد هذا الفهم: رواية الإمام مسلم لحديث ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (مَنْ صَبَرَ عَلَى لَأْوَائِهَا، كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ) رواه مسلم (١٣٧٧).

وقد دعا عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال: (اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) رواه البخاري (١٨٩٠).

والدعاء بالموت في المدينة الفاضلة وارد في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر عن موسى عليه السلام حين جاءه ملك الموت أنه : (سَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنْ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ) رواه البخاري (رقم/١٣٣٩) ومسلم (٢٣٧٢)

قال الإمام النووي رحمه الله :

" في هذا استحباب الدفن في المواضع الفاضلة، والمواطن المباركة، والقرب من مدافن الصالحين " انتهى. " شرح مسلم " (١٢٨/١٥)

الفضيلة الرابعة: أنها خير لساكنها وذم ترك المدينة لأجل الدنيا

فقد روى مسلم (١٣٦٣) عن سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيِ الْمَدِينَةِ أَنْ يُقْطَعَ عِضَاهُهَا، أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا، وَقَالَ: الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، لَا يَدَعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبْدَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَلَا يَثْبُتُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَائِهَا وَجَهْدِهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وروى مسلم (١٣٨١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْعُو الرَّجُلُ ابْنَ عَمِّهِ وَقَرِيبَهُ: هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ، هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَخْرُجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ فِيهَا خَيْرًا مِنْهُ، أَلَا إِنَّ الْمَدِينَةَ كَالْكِيرِ، تُخْرِجُ الْخَبِيثَ، لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْفِيَ الْمَدِينَةُ شِرَارَهَا، كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ.

المبحث الثالث:

فضل العبادة في المدينة وعظم المعصية فيها

أولا: فضل الصلاة في مسجد المدينة:

صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى " رواه البخاري (١١٨٩) ومسلم (١٣٩٧)

روى أحمد في "المسند" (٢٦/ ٤١ - ٤٢)، وعند ابن حبان كما في "الإحسان" (٤/٤٩٩): عن حَمَّاد بْن زَيْدٍ، عَنْ حَبِيبٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِئَةِ صَلَاةٍ فِي هَذَا) يعني في مسجد المدينة.

وهذا إسناد رواته ثقات.

قال محققو المسند: " إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حبيب المعلم، فقد أخرج له البخاري متابعة، واحتج به مسلم "

ثانيا: هل في الصيام في المدينة فضل

روى البيهقي في "الشعب" (٣٨٥٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ بِالْمَدِينَةِ كَصِيَامِ أَلْفِ شَهْرٍ فِيمَا سِوَاهُ، وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ بِالْمَدِينَةِ كَأَلْفِ فِيمَا سِوَاهُ).

قال البيهقي عقبه: " هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ بِمَرَّةٍ ".

ورواه الطبراني في "الكبير" (١١٤٤) من حديث بلال بن الحارث، قال الذهبي:

" هذا باطل، والإسناد مظلم " "ميزان الاعتدال" (٢/ ٤٧٣).

ورواه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٨٧/٢) من طريق الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ به مرفوعا. والقاسم بن عبد الله : كذبه أحمد وابن معين. انظر "ميزان الاعتدال" (٣٧١/٣).

وكثير بن عبد الله :

قال الشافعي وأبو داود: ركن من أركان الكذب. "ميزان الاعتدال" (٣/ ٤٠٧).

وأورد الشيخ الألباني هذا الحديث في "الضعيفة" (٨٣١) وقال : " باطل ".

ثالثا: فضل العمل الصالح في المدينة

قال في مطالب أولي النهى (٣٨٥/٢):

(وتضاعف الحسنة والسيئة بمكان فاضل كمكة والمدينة وبيت المقدس وفي المساجد، وبزمان فاضل كيوم الجمعة، والأشهر الحرم ورمضان. أما مضاعفة الحسنة؛ فهذا مما لا خلاف فيه، وأما مضاعفة السيئة؛ فقال بها جماعة تبعا لابن عباس وابن مسعود... وقال بعض المحققين: قول ابن عباس وابن مسعود في تضعيف السيئات: إنما أرادوا مضاعفتها في الكيفية دون الكمية.) أ.هـ.

رابعا: خطورة المعصية والابتداع في المدينة:

ورد النهي عن " الإحداث " في المدينة في عدة أحاديث ؛ منها :

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (المَدِينَةُ... حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا، وَلاَ يُحْدَثُ فِيهَا حَدَثٌ، مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا : فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ) رواه البخاري (١٨٦٧)، ومسلم (١٣٦٦).

وثبت أيضا من حديث علي رضي الله عنه رواه البخاري (١٨٧٠)، ومسلم (١٣٧٠).

ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه رواه مسلم (١٣٧١).

وهذه الأحاديث ــ كما سبق ــ وردت بلفظ (مَنْ أَحْدَثَ)، وليس بلفظ (من أذنب).

وقد ذكر العلماء في معنى (مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا) عدة أقوال :

القول الأول : أي : من أتى إثما.

قال القاضي عياض رحمه الله تعالى :

" وقوله : (من أحدث حدثاً، أو آوى محدثاً) : أى أتى إثماً، أو آوى من أتاه، وحماه وضمه إليه، وهو نحو قوله تعالى فى مكة : (وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ) ". " إكمال المعلم " (٤ / ٤٨٦).

القول الثاني :

ليس المراد منها عموم الإثم، وإنما إثم خاص، وهو ما يدل عليه عرف الشارع، وعرف الناس الذين خاطبهم الشارع في استعمال كلمة " أحدث حدثا ".

وهي تتناول أحد أمرين :

الأمر الأول : الظلم والجرائم وإثارة الفتن.

قال ابن حجر رحمه الله تعالى :

" والمراد بالحدث والمحدِث : الظلم والظالم، على ما قيل، أو ما هو أعم من ذلك ". " فتح الباري " (٤ / ٨٤).

ومما يستشهد به على هذا المعنى حديث عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ : " لَمْ يُقْتَلْ مِنْ نِسَائِهِمْ - تَعْنِي بَنِي قُرَيْظَةَ - إِلَّا امْرَأَةٌ، إِنَّهَا لَعِنْدِي تُحَدِّثُ، تَضْحَكُ ظَهْرًا وَبَطْنًا، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْتُلُ رِجَالَهُمْ بِالسُّيُوفِ، إِذْ هَتَفَ هَاتِفٌ بِاسْمِهَا، أَيْنَ فُلَانَةُ ؟ قَالَتْ: أَنَا، قُلْتُ : وَمَا شَأْنُكِ ؟ قَالَتْ : حَدَثٌ أَحْدَثْتُهُ، قَالَتْ : فَانْطَلَقَ بِهَا، فَضُرِبَتْ عُنُقُهَا...).

رواه أبو داود (٢٦٧١) وحسّنه الألباني في " صحيح سنن أبي داود " (٢٦٧١).

وَذُكِر أن هذا الحدث ؛ هو أنها قد قتلت رجلا من الصحابة، ألقت عليه رحاً.

الأمر الثاني : الابتداع في الدين.

كما في حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ) رواه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨).

وكما في الحديث المشهور : (وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ...) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، وصححه الألباني في " صحيح سنن أبي داود " (٤٦٠٧).

فالإحداث، على ذلك، لا يعم كل الذنوب ؛ وإنما يعم كلِّ إحداثٍ لأمر سيء غير مشروع، يضر بجماعة المسلمين سواء في دينهم أو في دنياهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى :

" وقال: (المدينة حرم ما بين عير إلى ثور، من أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين).

وإن كان مقصوده " بالإحداث " هنا، أخص من معنى الإحداث بمعنى الفعل، وإنما مقصوده من أحدث فيها بدعة تخالف ما قد سن وشرع، ويقال للجرائم : الأحداث، ولفظ الإحداث يريدون به ابتداء مالم يكن قبل ذلك " " مجموع الفتاوى " (٦ / ٣٢٨ - ٣٢٩).

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله :

" كان جماعة من الصحابة يتقون سكنى الحرم خشية ارتكاب الذنوب فيه، منهم : ابن عباس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وكذلك كان عمر بن عبد العزيز يفعل، وكان عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : الخطيئة فيه أعظم، وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : لأن أخطئ سبعين خطيئة - يعني بغير مكة - أحب إلي من أن أخطئ خطيئة واحدة بمكة. وعن مجاهد قال : تضاعف السيئات بمكة كما تضاعف الحسنات. وقال ابن جريح : بلغني أن الخطيئة بمكة بمائة خطيئة، والحسنة على نحو ذلك. وقال إسحاق بن منصور : قلت لأحمد في شيء من الحديث : (إن السيئة تكتب بأكثر من واحدة) ؟ قال : لا، ما سمعنا إلا بمكة، لتعظيم البلد، ولو أن رجلا بعدن أبين هم بقتل الإنسان عند البيت أذاقه الله من عذاب أليم " " جامع العلوم والحكم " (٣٥٢). فهل لحرم المدينة حكم حرم مكة؟.

خامسا: منع رفع الأصوات قرب قبره ﷺ

ودليل ذلك ما في صحيح البخاري عن السائب بن يزيد قال: كنت قائما أو نائما في المسجد فحصبني رجل فنظرت فإذا عمر بن الخطاب فقال: اذهب فأتني بهذين، فجئته بهما فقال: من أنتما؟ قالا: من أهل الطائف، قال: لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما جلدا، ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

سادسا: الحصانة لسكان المدينة

لأهل المدينة حصانة تميزهم عن غيرهم، لما رواه البخاري (١٨٧٧) -واللفظ له-، ومسلم (١٣٦٣) عن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: لاَ يَكِيدُ أَهْلَ المَدِينَةِ أَحَدٌ، إِلَّا انْمَاعَ كَمَا يَنْمَاعُ المِلْحُ فِي المَاءِ.

سابعا: صيد المدينة

مما يميز المدينة؛ منع قطع أشـــجارها ومنع التعرض لصـــيدها، فقد

ذَهَبَ جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ إِلَى أَنَّ الْمَدِينَةَ حَرَمٌ مِثْل مَكَّةَ، فَيَحْرُمُ صَيْدُهَا، وَلاَ يُقْطَعُ شَجَرُهَا ؛ إِلاَّ مَا اسْتُنْبِتَ لِلْقَطْعِ.

انظر : "الموسوعة الفقهية" (٣٦/ ٣١٠).

واســتثنى الحنابلة ما تدعو الحاجة إليه : للمســاند، والوســائد، والعوارض ؛ ونحو ذلك مما يحتاجه أهل الحرث.

قال الحجاوي رحمه الله في "زاد المستقنع" (ص٩٠) :

" ويحرم صــيد المدينة ولا جزاء فيه، ويباح الحشــيش للعلف، واتخاذ آلة الحرث ونحوه " انتهى.

قال صــلى الله عليه وســلم : إن إبراهيم حرم مكة، وإني حرمت المدينة ما بين لا بتيها، لا يقطع عضاها، ولا يصاد صيدها

رواه مسلم (١٣٦٠).

روى أبو داود (٢٠٣٥) عَنْ عَلِيٍّ رَضِــيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَــلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قَالَ في المدينة : (لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا يُنَفَّرُ صَـيْدُهَا، وَلَا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمَنْ أَشَـادَ بِهَا، وَلَا يَصْـلُحُ لِرَجُلٍ أَنْ يَحْمِلَ فِيهَا السِّلَاحَ لِقِتَالٍ، وَلَا يَصْلُحُ أَنْ يُقْطَعَ مِنْهَا شَجَرَةٌ، إِلَّا أَنْ يَعْلِفَ رَجُلٌ بَعِيرَهُ) وصححه الألباني في "صحيح أبي داود".

قال ابن قدامة رحمه الله في "المغني" (٣/ ٣٢٥-٣٢٦):

"وَيُفَارِقُ حَرَمُ الْمَدِينَةِ حَرَمَ مَكَّةَ فِي شَيْئَيْنِ: أَحَدُهُمَا، أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ شَجَرِ حَرَمِ الْمَدِينَةِ مَا تَدْعُو الْحَاجَةُ إلَيْهِ، لِلْمَسَانِدِ وَالْوَسَائِدِ وَالرَّحْلِ، وَمِنْ حَشِيشِهَا مَا تَدْعُو الْحَاجَةُ إلَيْهِ لِلْعَلْفِ ؛ لِمَا رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا حَرَّمَ الْمَدِينَةَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إنَّا أَصْحَابُ عَمَلٍ، وَأَصْحَابُ نَضْحٍ، وَإِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَرْضًا غَيْرَ أَرْضِنَا، فَرَخَّصْ لَنَا، فَقَالَ: (الْقَائِمَتَانِ، وَالْوِسَادَةُ، وَالْعَارِضَةُ، وَالْمِسْنَدُ، فَأَمَّا غَيْرُ ذَلِكَ فَلَا يُعْضَدُ، وَلَا يُخْبَطُ مِنْهَا شَيْءٌ) ".

فَاسْتَثْنَى ذَلِكَ، وَجَعَلَهُ مُبَاحًا، كَاسْتِثْنَاءِ الْإِذْخِرَ بِمَكَّةَ... وَلِأَنَّ الْمَدِينَةَ يَقْرُبُ مِنْهَا شَجَرٌ وَزَرْعٌ، فَلَوْ مَنَعْنَا مِنْ احْتِشَاشِهَا، مَعَ الْحَاجَةِ، أَفْضَى إلَى الضَّرَرِ، بِخِلَافِ مَكَّةَ... ".

المبحث الرابع:

زيارة قبر النبي ﷺ وقبري صاحبيه رضي الله عنهما

أولا: لا يصح حديث في فضل زيارة قبره ﷺ

ومن ذلك ما رواه الدار قطني والبزار في مسنده، ولفظه: من زار قبري وجبت له شفاعتي.

ومداره على عبد الله بن عبد الله بن عمر العمري وهو ضعيف.

وقد سئل شيخ الإسلام عن الحديث المذكور فقال: (فهو ضعيف، وليس في زيارة قبر النبي ﷺ حديث حسن ولا صحيح، ولا روى أهل السنن المعروفة كسنن أبي داود والنسائي وابن ماجه والترمذي، ولا أهل المسانيد المعروفة كمسند أحمد ونحوه، ولا أهل المصنفات كموطأ مالك وغيره في ذلك شيئا، بل عامة ما يروى في ذلك أحاديث مكذوبة موضوعة) .

ثانيا: مشروعية زيارة قبره ﷺ لمن كان في المدينة:

روى مالك في الموطأ عن عبد الله بن عمر أنه كان يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم عليه ثم على أبي بكر ثم على عمر رضي الله عنهما.

وروى ابن أبي شيبة في المصنف برقم ١٤١٤ عن عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا أراد أن يخرج دخل المسجد فصلى ثم أتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبتاه ثم يأخذ وجهه وكان إذا قدم من سفر يفعل ذلك قبل أن يدخل منزله.

ثالثا: كراهة تكرار زيارته ﷺ لمن في المدينة

روى مالك في الموطأ حديث: " اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد. " فهو حديث ثابت رواه مالك في الموطأ وغيره،

وروى سعيد بن منصور في سننه أن عبد الله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب رأى رجلا يكثر الاختلاف إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم، قال له: يا هذا، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم: قال: لا تتخذوا قبري عيدا، وصلوا علي حيثما كنتم، فإن صلاتكم تبلغني. فما أنت ورجل بالأندلس منه إلا سواء. اهـ.

ثالثا: زيارة النساء لقبره ﷺ:

ورد في زيارة النساء للقبور عدة أحاديث وهي:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ زُوَّارَاتِ الْقُبُورِ" رواه الترمذي (١٠٥٦) وقَالَ: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ".

وعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: " لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زُوَّارَاتِ الْقُبُورِ" رواه ابن ماجه (١٥٧٤)، زوارات: بضم الزاي.

وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: " لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زُوَّارَاتِ الْقُبُورِ"، رواه ابن ماجه (١٥٧٥).

وفي لفظ: " لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ". رواه الترمذي (٣٢٠).

وهذه الأحاديث لا تخلو من بعض كلام في أسانيدها، إلا أن جمعا من العلماء حكموا بحسنها، بل حكم عليها الشيخ الألباني بالصحة فقال: " فالحديث صحيح لغيره". "إرواء الغليل" (٣/٢٣٣).

وقال شيخ الإسلام: " أَقَلَّ أَحْوَالِهِ أَنْ يَكُونَ مِنْ الْحَسَنِ" "مجموع الفتاوى" (٢٤/٣٥١).

في "أسـنى المطالب" (١/ ٣٣١) : " إلا قبر النبي صـلى الله عليه وسلم، فلا تكره لها زيارته بل تندب" انتهى.

وقال في "شـرح منتهى الإرادات" (١/٣٨٣) : " إلا زيارة النسـاء لقبر النبي صـلى الله عليه وسـلم وقبر صـاحبيه أبي بكر وعمر؛ فتسن، كالرجال".

واختار شـيخنا ابن باز – رحمه الله – المنع، لعموم النهي، ولعدم وجود يدل على استثناء قبره – صلى الله عليه وسلم – وفتواه على الرابط:

https://2u.pw/31s9r

والجهات الرسمية في الحرم المدني، تتيح للنساء دخول الروضة الشريفة، فيسلم من شاء من النساء على النبي ﷺ وصاحبيه من جهة الروضة، وأما من الجهة الجنوبية فمختصة بالرجال.

المبحث الخامس:

فضل العبادة في الروضة الشريفة

فضل العبادة في الروضة الشريفة

ورد في الروضة عدة أحاديث :

١-عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ المَازِنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ). روى البخاري (١١٩٥)، ومسلم (١٣٩٠)

٢- عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي) رواه البخاري (١١٩٦) ومسلم (٥٠٢).

وفي لفظ: (إِنَّ مِنْبَرِي عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ، وَمَا بَيْنَ مِنْبَرِي وَحُجْرَتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ) رواه أحمد (٩٣٣٨) وصححه شعيب الأرناؤوط.

قال ابن الأثير في "النهاية" (١٨٧/١): "الترعة في الأصل الروضة على المكان المرتفع خاصة. فإذا كانت فوق المطمئن فهي روضة، قال القتيبي: معناه أن الصلاة والذكر في هذا الموضع يؤديان إلى الجنة، فكأنه قطعة منها "

قال النوويّ رحمه اللَّهُ: "ذكروا في معناه قولين:

أحدهما: أن ذلك الموضع بعينه يُنقل إلى الجنة.

والثاني: أن العبادة فيه تؤدي إلى الجنة". "شـــرح مســـلم" (٩/ ١٦١).

وقال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٤/١٠٠): "قوله: (روضـــة من رياض الجنّة):

- أي: كروضـــة من رياض الجنة في نزول الرحمة، وحصـــول السعادة بما يَحصُل من ملازمة حِلَق الذِّكر، لا سيّما في عهده صلى الله عليه وسلم، فيكون تشبيهًا بغير أداة.

-أو المعنى أن العبادة فيها تؤدي إلى الجنة، فيكون مجازًا.

-أو هو على ظاهره، وأن المراد أنه روضـــة حقيقةً، بأن يُنتقل ذلك الموضع بعينه في الآخرة إلى الجنة.

هذا مُحَصل ما أوّله العلماء في هذا الحديث، وهي على ترتيبها هذا في القوّة.

وأما قوله (ومنبري على حوضي) أي ينقل يوم القيامة فينصب على الحوض"

قال ابن بطال رحمه الله تعالى: "وإنما عنى صـــلى الله عليه وسلم أن ذلك الموضع للمصلي فيه والذاكر الله عنده والعامل بطاعته كالعامل فى روضة من رياض الجنة، وأن ذلك يقود إلى الجنة" "شرح صحيح البخاري" (٣/١٨٤).

وثبت أن النبي صــلى الله عليه وســلم كان يتحرى الصــلاة عند أسطوانة فيها.

فعن يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: "كُنْتُ آتِي مَعَ سَــلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ فَيُصَلِّي عِنْدَ الأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ المُصْحَفِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، أَرَاكَ تَتَحَرَّى الصَّلاَةَ عِنْدَ هَذِهِ الأُسْطُوَانَةِ".

قَالَ: فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَــلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَــلَّمَ يَتَحَرَّى الصَّــلاَةَ عِنْدَهَا. رواه البخاري (٥٠٢)، ومسلم (٥٠٩).

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: " والأسطوانة: السارية، وهذه الأســطوانة الظاهر أنها من أســطوان المســجد القديم الَّذِي يسمى الروضة، وفي الروضة أسطوانتان، كل منهما يقال: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يصلي إليها:

١-الأســطوانة المخلّقة، وتعرف بأســطوانة المهاجرين؛ لأن أكابرهم كانوا يجلســون إليها ويصــلون عندها، وتســمى: أسطوان عائشة.

ويقال: إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلى إليها المكتوبة بعد تحويل القبلة بضع عشرة يوما، ثم تقدم إلى مصلاه اليوم.

وهي الأسطوانة الثالثة من المنبر، والثالثة من القبلة، والثالثة من القبر الشريف، وهي متوسطة في الروضة.

٢-وأسطوانة التوبة، وهي التي ربط فيها أبو لبابة نفسه حتى تاب الله عليه.

وقد قيل: إن رسول الله صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا اعتكف في رمضان طُرح له فراشه، ووضع سريره وراءها.

وقد روي عن عمر مولى غفرة ومحمد بن كعب، أن أكثر نوافل النبي صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانت عندها.

وهي الأسطوانة الثانية من القبر الشريف، والثالثة من القبلة، والرابعة من المنبر" "فتح الباري" لابن رجب (٤/ ٤٩).

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "والأسطوانة المذكورة حقّق لنا بعض مشايخنا أنها المتوسّطة في الروضة المكرمة، وأنها تُعرف بأسطوانة المهاجرين، قال: وروي عن عائشة رضي اللّٰهَّ عنها أنها كانت تقول: "لو عَرَفها الناس لاضطربوا عليها بالسهام"، وأنها أسرّتها إلى ابن الزبير، فكان يُكثر الصلاة عندها.

قال: ثم وجدت ذلك في تاريخ المدينة لابن النجّار، وزاد: أن المهاجرين من قريش كانوا يجتمعون عندها"، وذكره قبله محمد بن الحسن في أخبار المدينة" "فتح الباري" لابن حجر (١/٥٧٧).

ولهذا صرح جماعة من أهل العلم باستحباب الإكثار من الصلاة في الروضة الشريفة.

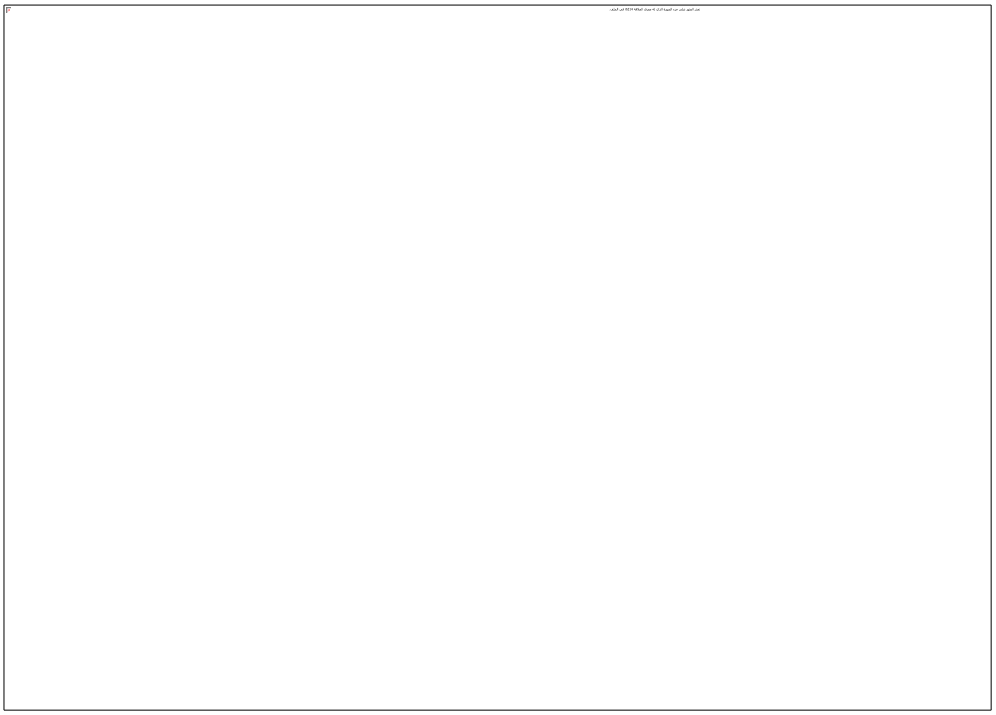

الروضة الشريفة

المبحث السادس:

فضائل منبر النبي ﷺ

فضائل منبر النبي ﷺ

روى البخاري (١١٩٦)، ومسلم (١٣٩١) عن أبي هريرة قال: قال ﷺ : ما بيْنَ بَيْتي ومِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِن رِياضِ الجَنَّةِ، ومِنْبَرِي علَى حَوْضِي.

وعن جابر قال: قال ﷺ: إنَّ ما بَينَ مِنبَري إلى حُجْرَتي رَوْضةٌ مِن رياضِ الجَنَّةِ، وإنَّ مِنبَري على تُرْعةٍ مِن تُرَعِالجَنَّةِ. أخرجه أحمد (١٥١٨٧) واللفظ له، وأبو يعلى (١٧٨٤)، والطحاوي في ((شرح مشكل الآثار)) (٢٨٨٣)

روى الإمام أحمد برقم ٩٢١٥ والنسائي في ((السنن الكبرى)) (٤٢٨٨) بسند صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ((منبري على تُرعة من تُرع الجنَّة))

وروى أحمد (٢٢٨٧٤)، والطحاوي في ((شرح مشكل الآثار)) (٢٨٨٤) واللفظ لهما، والطبراني (١٤٢/٦) (٥٧٧٩) عن سهل بن سعد الساعدي قال: قال ﷺ: إنَّ مِنبَري هذا على تُرعةٍ مِن تُرَعِ الجنَّةِ. وصححه الألباني في الصحيحة جزء ٥ صفحة ٤٧٩.

وروى النسائي برقم ٦٩٥ عن أن سلمة قالت: قال ﷺ: إنَّ قوائمَ مِنبري هذا رواتِبُ في الجنَّةِ. صححه الألباني.

وقد جمعت كتاباً عما ورد في المنبر، وهذا رابطه:

المنبر كما ورد في الأثر

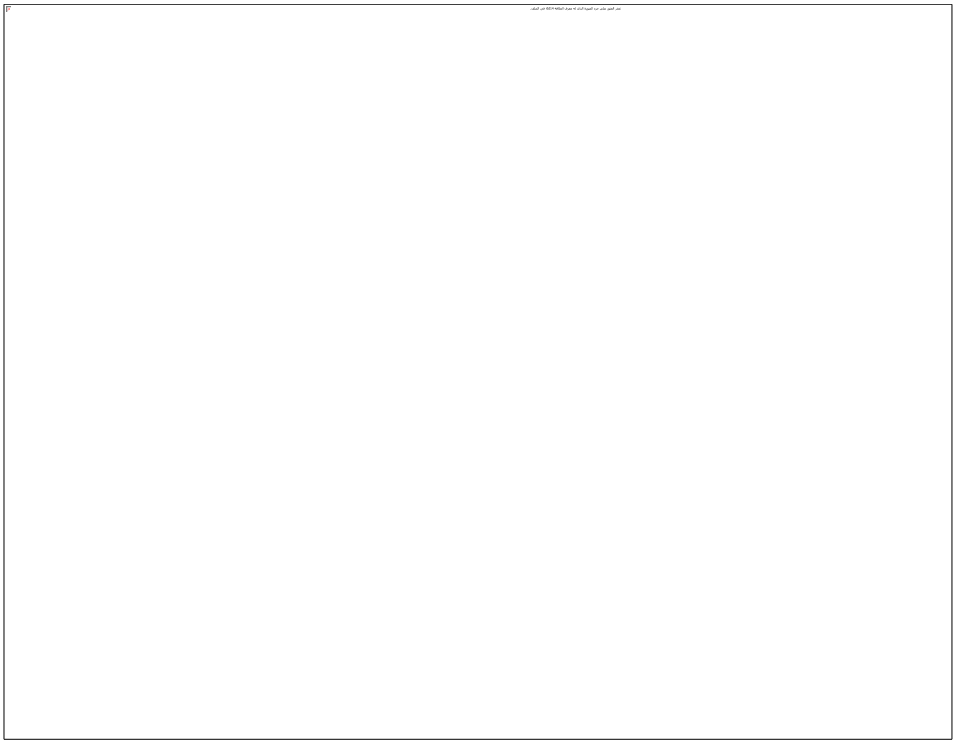

صورة المنبر

المبحث السابع:

فضائل وخصائص مسجد قباء

أولا: التعريف بقباء

قباء قرية خارج المدينة، تبعد عن المسـجد النبوي قريبا من ٣ كيلو، قال ياقوت الحموي :

"وأصـله اسـم بئر هناك عرفت القرية بها، وهي مسـاكن بني عمرو بن عوف من الأنصار...

وهي قرية على ميلين من المدينة على يسار القاصد إلى مكة، بها أثر بنيان كثير" "معجم البلدان" (٣٠٢/٤).

وقد كان يسكنها بنو عمرو بن عوف.

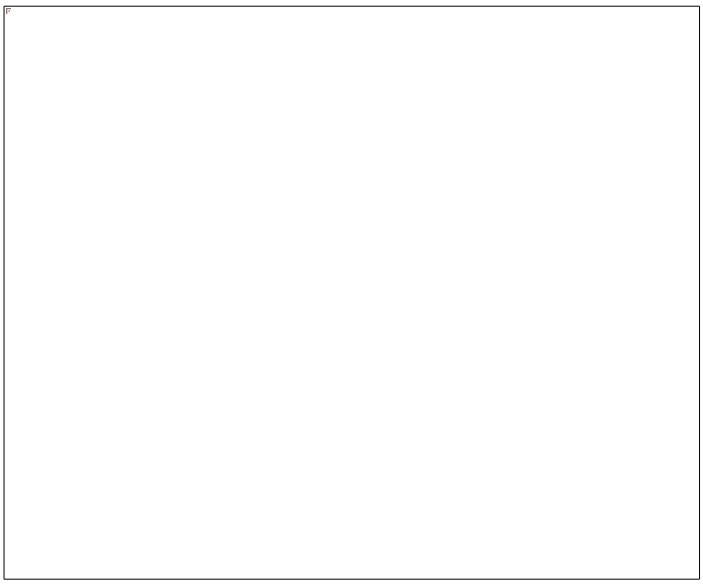

ثانيا: خصائص قباء وفضائله:

الأولى: أنه أول مسجد بناه النبي ﷺ : قال ابن القيم في "زاد المعاد" (٥٨/٣) وهو يذكر دخول الرسول ﷺ المدينة: وكبَّر المسلمون فرحا بقدومه وخرجوا للقائه.... فسار حتى نزل بقباء في بني عمرو بن عوف، فأقام فيهم أربع عشرة ليلة، وأسس مسجد قباء، وهو أول مسجد أسس بعد النبوة.

و قال المباركفوري : "في يوم الاثنين ٨ ربيع الأول سنة ١٤ من النبوة- وهي السنة الأولى من الهجرة- الموافق ٢٣ سبتمبر سنة ٦٢٢ م نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بقباء.

وأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بقباء أربعة أيام: الاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس.

وأسس مسجد قباء وصلى فيه، وهو أول مسجد أسس على التقوى بعد النبوة.

فلما كان اليوم الخامس- يوم الجمعة- ركب بأمر الله له، وأبو بكر ردفه، وأرسل إلى بني النجار- أخواله- فجاؤوا متقلدين سيوفهم، فسار نحو المدينة، فأدركته الجمعة في بني سالم بن عوف، فجمع بهم في المسجد الذي في بطن الوادي، وكانوا مائة رجل.

وبعد الجمعة دخل النبي صـلى الله عليه وسـلم المدينة- ومن ذلك اليوم سـميت بلدة يثرب بمدينة الرسـول صـلى الله عليه وسلم، ويعبر عنها بالمدينة مختصرا- وكان يوما تاريخيا أغر.

وسـارت الناقة حتى وصـلت إلى موضـع المسـجد النبوي اليوم فبركت، ولم ينزل عنها حتى نهضـت وسـارت قليلا، ثم التفتت ورجعت فبركت في موضـعها الأول، فنزل عنها، وذلك في بني النجار- أخواله- صـلى الله عليه وسـلم ""الرحيق المختوم" ص (١٥٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

" مسـجد قباء أسـس على التقوى، ومسـجده صـلى الله عليه وسلم أيضا أسس على التقوى وهو أكمل في ذلك، فلما نزل قوله تعالى: لمسـجد أسـس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين [سورة التوبة: ١٠٨] بسبب مسجد قباء، تناول اللفظ لمسجد قباء ولمسـجده صـلى الله عليه وسـلم بطريق الأولى ". انتهى، من "منهاج السنة النبوية" (٤/٢٤).

وينظر أيضا : "مجموع الفتاوى" (٢٧/٤٠٦)

الثانية: مداومة النبي ﷺ على زيارته للصلاة فيه كل سبت:

فقد روى البخاري (١١٩٣) ومسلم (١٣٩٩) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ مَاشِيًا وَرَاكِبًا.

وفي رواية لمسلم: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ.

الثالثة: أن الصلاة في قباء لها أجر عمرة:

ودليل ذلك ما رواه الترمذي (٣٢٤) عن أُسَيْد بْن ظُهَيْرٍ الْأَنْصَارِيَّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ. صححه الألباني في صحيح الترمذي.

وروى النسائي (٦٩٩) عن سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ مَسْجِدَ قُبَاءَ فَصَلَّى فِيهِ كَانَ لَهُ عَدْلَ عُمْرَةٍ صححه الألباني في صحيح النسائي، ورواه أحمد في "مسنده" (١٥٩٨١) وصححه الألباني في "السلسلة الصحيحة" (٣٤٤٦).

وما رواه الترمذي في "سننه" (٣٢٤)، من حديث أُسَيْد بْن ظُهَيْرٍ الأَنْصَارِيَّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:(الصَّلاَةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ) و صححه الشيخ الألباني في "صحيح ابن ماجه" (١١٥٩).

الرابعة: هل تستحب صلاة الاستخارة في قباء

. روى الطبراني في "المعجم الكبير" (١٤١/٢)، من طريق مُحَمَّد بْن الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ الْمَدَنِيُّ، قال حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ، قال حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ.

وأخرجه الحاكم في "المستدرك" (٧٩٩٨)، من طريق ضِرَار بْن صُرَدَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ.

كلاهما (صفوان بن سليم، وزيد بن أسلم) عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ:(أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ حِمَارًا إِلَى قُبَاءَ يَسْتَخِيرُ فِي الْعَمَّةِ وَالْخَالَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ لَا مِيرَاثَ لَهُمَا).

وهذه الطرق شديدة الضعف، والصحيح ما رواه أبو داود في "المراسيل" (٣٦١)، من طريق عبد الله بن مسلمة.

والدارقطني في "السنن" (٩٨/٤)، من طريق أبي الجماهر، كلاهما (عبد الله بن مسلمة، أبو الجماهر) عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار :(أن النبي صلى الله عليه و سلم ركب إلى قباء، يستخير في ميراث العمة والخالة، فأنزل الله : أن لا ميراث لهما).

فلا يصح حديث في الاستخارة في قباء.

المبحث الثامن:

زيارة قبور البقيع وشهداء أحد

أولا: مشروعية زيارة البقيع وشهداء أحد لمن في المدينة:

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " ويستحب أيضا زيارة قبور أهل البقيع وشهداء أحد للدعاء لهم والاستغفار لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقصد ذلك مع أن هذا مشروع لجميع موتى المسلمين " (مجموع الفتاوى ٤٧٠/١٧).

ثانيا: الدفن في البقيع

روى الإمام أحمد (١٥٥٦٧) والدارمي (٧٨) والطبراني في "المعجم الكبير" (٨٧١) والحاكم (٤٣٨٣) عَنْ أَبِي مُوَيْهِبَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَقَالَ : (يَا أَبَا مُوَيْهِبَةَ إِنِّي قَدْ أُمِرْتُ أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأَهْلِ الْبَقِيعِ فَانْطَلِقْ مَعِي)، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَلَمَّا وَقَفَ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ قَالَ : (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْمَقَابِرِ ؛ لِيَهْنِ لَكُمْ مَا أَصْبَحْتُمْ فِيهِ، مِمَّا أَصْبَحَ فِيهِ النَّاسُ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا نَجَّاكُمْ اللَّهُ مِنْهُ، أَقْبَلَت الْفِتَنُ كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يَتْبَعُ أَوَّلُهَا آخِرَهَا الْآخِرَةُ شَرٌّ مِنْ الْأُولَى) قَالَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ : (يَا أَبَا مُوَيْهِبَةَ إِنِّي قَدْ أُوتِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الدُّنْيَا وَالْخُلْدَ فِيهَا ثُمَّ الْجَنَّةَ، وَخُيِّرْتُ بَيْنَ ذَلِكَ وَبَيْنَ لِقَاءِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ وَالْجَنَّةِ)، قَالَ : قُلْتُ بِأَبِي وَأُمِّي، فَخُذْ مَفَاتِيحَ الدُّنْيَا وَالْخُلْدَ فِيهَا ثُمَّ الْجَنَّةَ، قَالَ : (لَا وَاللَّهِ يَا أَبَا مُوَيْهِبَةَ، لَقَدْ اخْتَرْتُ لِقَاءَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ وَالْجَنَّةَ)، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ لِأَهْلِ الْبَقِيعِ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَبُدِئَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجَعِهِ الَّذِي قَضَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ حِينَ أَصْبَحَ".

وفي إسناد الحديث ضعف. ينظر "السلسلة الضعيفة" للشيخ الألباني (٦٤٤٧)،" مسند أحمد "، ط الرسالة (٢٥/٣٧٦-٣٧٨).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : (خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة، فأرسلت بريرة في أثره لتنظر أين ذهب، قالت : فسلك نحو بقيع الغرقد، فوقف في أدنى البقيع ثم

رفع يديه، ثم انصرف، فرجعت إلى بريرة، فأخبرتني، فلما أصبحت سألته، فقلت، يا رسول الله أين خرجت الليلة ؟ قال : (بعثت إلى أهل البقيع لأصلي عليهم).

ووقت زيارة البقيع ثبت عن مسلم (٩٧٤) عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كُلَّمَا كَانَ لَيْلَتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ، فَيَقُولُ: (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ غَدًا، مُؤَجَّلُونَ، وَإِنَّا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِكُمْ لَاحِقُونَ، اللهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ).

وروى مسلم (٩٧٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ بْنِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا: " أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ أُمِّي قَالَ: فَظَنَنَّا أَنَّهُ يُرِيدُ أُمَّهُ الَّتِي وَلَدَتْهُ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: قَالَتْ: لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا عِنْدِي، انْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ، وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ، وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ، فَاضْطَجَعَ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رَيْثَمَا ظَنَّ أَنْ قَدْ رَقَدْتُ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا، وَانْتَعَلَ رُوَيْدًا، وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ، ثُمَّ أَجَافَهُ رُوَيْدًا، فَجَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي، وَاخْتَمَرْتُ، وَتَقَنَّعْتُ إِزَارِي، ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى إِثْرِهِ، حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ فَقَامَ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفْتُ، فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ، فَهَرْوَلَ

فَهَرْوَلْتُ، فَأَحْضَــرَ فَأَحْضَــرْتُ، فَسَــبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ، فَلَيْسَ إِلَّا أَنِ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ، فَقَالَ: (مَا لَكِ؟ يَا عَائِشُ، حَشْيَا رَابِيَةً!)

قَالَتْ: قُلْتُ: لَا شَيْءَ، قَالَ: لَتُخْبِرِينِي أَوْ لَيُخْبِرَنِّي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ.

قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: (فَأَنْتِ السَّــوَادُ الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي؟) قُلْتُ: نَعَمْ، فَلَهَدَنِي فِي صَــدْرِي لَهْدَةً أَوْجَعَتْنِي، ثُمَّ قَالَ: (أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكِ وَرَسُولُهُ؟)

قَالَتْ: مَهْمَا يَكْتُمِ النَّاسُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ، نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ، فَنَادَانِي، فَأَخْفَاهُ مِنْكِ، فَأَجَبْتُهُ، فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكِ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكِ وَقَدْ وَضَــعْتِ ثِيَابَكِ، وَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ رَقَدْتِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكِ، وَخَشِــيتُ أَنْ تَسْــتَوْحِشِــي، فَقَالَ: (إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْــتَغْفِرَ لَهُمْ)، قَالَتْ: قُلْتُ: كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُــولَ اللَّهِ؟ قَالَ: قُولِي: (السَّــلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْــلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْــتَقْدِمِينَ مِنَّــا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَلَاحِقُونَ).

قال النووي ــ رحمه الله ــ في "شرح مسلم" (٧/٤٣): " قولها: (فأحضر فأحضرت) الإحضار: العَدْو... (حشيا): بفتح الحاء المهملة، وإســكان الشــين المعجمة، مقصــور؛ معناه: وقد وقع عليك الحَشــا، وهو الربو والتهيج الذي يعرض للمســرع في مشــيه والمحتد في كلامه، من ارتفاع النفَس وتواتره. يقال: امرأة

حشياء وحشية، ورجل حشيان وحشٍ. قيل: أصله من أصاب الربو حشاه. وقوله: (رابية) أي مرتفعة البطن...

قولها (فلهدني) هو بفتح الهاء والدال المهملة، وروى فلهزني بالزاي، وهما متقاربان.

قال أهل اللغة: لهَده ولهّده بتخفيف الهاء وتشديدها، أي: دفعه. ويقال لهزه، إذا ضربه بجُمع كفه في صدره، ويقرب منهما: لكزه ووكزه.

قوله (قالت مهما يكتم الناس يعلمه اللّٰه. نعم) هكذا هو في الأصول، وهو صحيح، وكأنها لما قالت مهما يكتم الناس يعلمه اللّٰه. صدقت نفسها، فقالت نعم".

ومن فضائل الدفن بالبقيع الدفن في مكان يكثر فيه الصالحون، وهذا مقرر عند الفقهاء.

ففي " الفتاوى الهندية " الحنفية (١٦٦/١) :

" الأفضل الدفن في المقبرة التي فيها قبور الصالحين " انتهى.

وقال الإمام النووي رحمه اللّٰه :

" قال الشافعي في الأم والقديم وجميع الأصحاب : يستحب الدفن في أفضل مقبرة في البلد لما ذكره المصنف، ولأنه أقرب إلى الرحمة، قالوا : ومن ذلك المقابر المذكورة بالخير ودفن الصالحين فيها " انتهى.

" المجموع " (٢٤٦/٥)، وينظر : " مغني المحتاج "، للخطيب الشربيني (٥٢/٢).

وقال المرداوي رحمه الله :

" يستحب الدفن في البقعة التي يكثر فيها الصالحون والشهداء وكذا البقاع الشريفة " انتهى. " الإنصاف " (٥٥٢/٢)

وقد قال البهوتي رحمه الله:

" يستحب أيضا الدفن في (ما كثر فيه الصالحون) لتناله بركتهم، ولذلك التمس عمر الدفن عند صاحبيه، وسأل عائشة حتى أذنت له " انتهى." كشاف القناع " (١٤٢/٢)

وكثرة زوار البقيع ودعاؤهم لمن فيها أجر وشفاعة للمتوفين فيها.

ثالثا: نقل الميت عن البلد الذي مات فيه للدفن في البقيع

روى الإمام مالك في " الموطأ " (٣٢٥/٢) عن غير واحد ممن يثق به أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ وَسَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ تُوُفِّيَا بِالْعَقِيقِ، وَحُمِلَا إِلَى الْمَدِينَةِ وَدُفِنَا بِهَا.

قال ابن عبد البر رحمه الله :

" الخبر بذلك عن سعد وسعيد كما حكاه مالك صحيح " انتهى. "الاستذكار " (٥٧/٣)

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

" اختُلف في جواز نقل الميت من بلد إلى بلد :

فقيل : يكره، لما فيه من تأخير دفنه وتعريضه لهتك حرمته.

وقيل : يستحب.

والأولى : تنزيل ذلك على حالتين :

فالمنع حيث لم يكن هناك غرض راجح، كالدفن في البقاع الفاضلة، وتختلف الكراهة في ذلك، فقد تبلغ التحريم.

والاستحباب حيث يكون ذلك بقرب مكان فاضل، كما نص الشافعي على استحباب نقل الميت إلى الأرض الفاضلة، كمكة وغيرها " انتهى. " فتح الباري " (٢٠٧/٣).

رابعا: هل يحشر أهل البقيع مع النبي ﷺ

الترمذي في سـننه (٦٣/٦) بشـار برقم (٣٦٩٢) عن عبد الله بن عمر - رضـي الله عنهما - قال: قال رسـول الله - صـلى الله عليه وسلم -: (أَنا أولُ مَنْ تَنْشَقُّ عنه الأرضُ يوم القيامة، ثم أبو بكر، ثم عمر، فنأتي البقيعَ، فيُحشرون معي، ثم ننتظرُ أهل مَكَّةَ، حتى نحشر بين أهل الحرمين).

قال الذهبي في "ميزان الاعتدال" (٢/ ٤٦٦): " وهو حديث منكر جدًا ".

وأورده ابن الجوزي في "العلل المتناهية في الأحاديث الواهية" (٤٣٢/٢) وقال : " هذا حديث لا يصح، ومدار الطرق على عبد الله بن نافع، قال يحيى : ليس بشـيء. وقال علي : يروي أحاديث منكرة. وقال النسـائي : متروك. ثم مدارها أيضـا على عاصـم بن عمر، ضـعفه أحمد ويحيى، وقال ابن حبان : "لا يجوز الاحتجاج به ".

وعاصـم بن عمر -الذي عليه مدار الحديث- ذكره ابن حبان في "المجروحين" (١٢٧/٢) وقال: " منكر الحديث جدا، يروي عن الثقات ما لا يشـبه حديث الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات ".

وقال الشـــيخ الألباني في "ضـــعيف موارد الظمآن" (١٦٣) : " ضـعيف - "الضـعيفة" (٢٩٤٩)، لكن الانشـقاق عنه - صـلى الله عليه وسلم – صحيح " انتهى.

المبحث التاسع:

مسجد الفتح والدعاء فيه

روى أحمد في مسنده (١٤١٥٣) من طريق كَثِير بْنَ زَيْدٍ، قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قال: حَدَّثَنِي جَابِرٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا فِي مَسْجِدِ الْفَتْحِ ثَلَاثًا: يَوْمَ الِاثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الثُّلَاثَاءِ، وَيَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ، فَاسْتُجِيبَ لَهُ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، فَعُرِفَ الْبِشْرُ فِي وَجْهِهِ.

قَالَ جَابِرٌ: فَلَمْ يَنْزِلْ بِي أَمْرٌ مُهِمٌّ غَلِيظٌ إِلَّا تَوَخَّيْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ، فَأَدْعُو فِيهَا، فَأَعْرِفُ الْإِجَابَةَ.

وقال "البخاري"، فى (الأدب المفرد) ٧٠٤ قال : حدثنا إبراهيم بن المنذر، قال : حدثنا سفيان بن حمزة.

كلاهما (أبو عامر، وسفيان بن حمزة) عن كثير بن زيد، قال : حدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، فذكره. وفي رواية سفيان بن حمزة : عبد الرحمن بن كعب.

ورواه ابن عبدالبر في التمهيد ٢٠١/١٩ بالإسناد نفسه.

وفي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد- دار الفكر، بيروت - ١٤١٢ هـ - ٦٨٩/٣ برقم ٥٩٠١ : ورجال أحمد ثقات.

وقال المنذري في الترغيب والترهيب: رواه أحمد والبزار وغيرهما وإسناد أحمد جيد.

وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب برقم: ١١٨٥: حسن. أ هـ، وفي "صحيح الأدب المفرد" (٢٤٦/١) رقم: (٧٠٤).

وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على مسند أحمد: إسناده ضعيف كثير بن زيد ليس بذاك القوي.

الترجيح في ثبوت الحديث:

مدار الحديث على كثير بن زيد، وقد اختلف فيه أهل العلم:

فقال أحمد: ما أرى به بأسًا.

وقال عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي، عن يحيى بن معين: ليس به بأس.

وقال المفضل بن غسان الغلابي ومعاوية بن صالح عن يحيى بن معين : صالح.

وقال محمد الموصلي: ثقة.

وقال البيهقي في "شعب الإيمان" (٢ / ٤٦): ويتحرى للدعاء الأوقات والأحوال والمواطن التي يرجى فها الإجابة تماما فأما الأوقات فمنها ما بين الظهر والعصر من يوم الأربعاء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وفي إسناد هذا الحديث: كثير بن زيد، وفيه كلام، يوثقه ابن معين تارة، ويضعفه أخرى.

وهذا الحديث يعمل به طائفة من أصـحابنا وغيرهم، فيتحرون الدعاء في هذا، كما نقل عن جابر، ولم ينقل عن جابر رضـي اللّٰه عنه أنه تحرى الدعاء في المكان، بل تحرى الزمان". "اقتضـاء الصراط المستقيم" (٣٤٤/٢).

وقال الشيخ حسين العوايشة في "شرح صحيح الأدب المفرد" (٣٨٠/٢-٣٨١):: (فاستُجيب له بين الصلاتين مِنْ يوم الأربعاء): قال شيخنا (أي: الألباني) حفظه اللّٰه مجيباً سؤالي عن ذلك: لولا أَنَّ الصحابي رضي اللّٰه عنه أفادنا أَنَّ دعاء الرسول صلى اللّٰه عليه وسلم في ذلك الوقت من يوم الأربعاء كان مقصوداً، والشاهد يرى ما لا يرى الغائب وليس الخبر كالمعاينة، لولا أَنَّ الصـحابيّ أخبَرنا بهذا الخبر؛ لكنّا قُلْنا هذا قد اتفق لرسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسـلم أَنّه دعا فاسـتجيب له، في ذلك الوقت من ذلك اليوم. لكن أَخذ هذا الصحابي يعمل بما رآه من رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يوماً ووقتاً ويستجاب له. إذاً هذا أمرٌ فهمناه بواسـطة هذا الصـحابي وأَنّه سـنّةٌ تعبدية لا عفوية. انتهى كلامه.

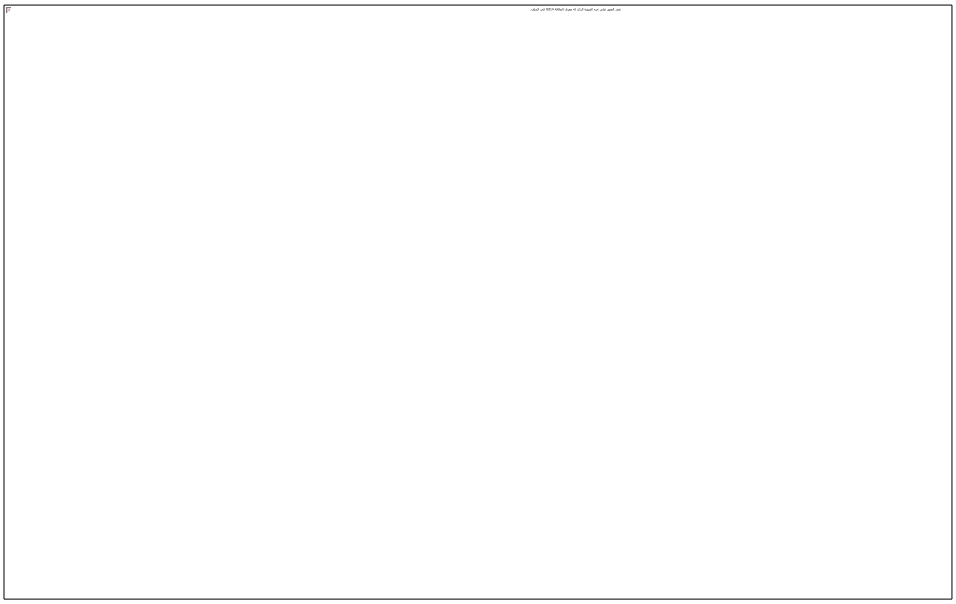

صورة مسجد الفتح

المبحث العاشر:

مسجد القبلتين

قال تعالى : (سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (١٤٢) وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ (١٤٣) قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ) سورة البقرة : ١٤٢ – ١٤٤.

وروى البخاري (٤١) عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ : " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ المَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ، أَوْ قَالَ أَخْوَالِهِ مِنَ الأَنْصَارِ، وَأَنَّهُ صَلَّى قِبَلَ بَيْتِ المَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ البَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلاَةٍ صَلَّاهَا صَلاَةَ العَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ، فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قِبَـلَ مَكَّـةَ، فَـدَارُوا كَمَـا هُمْ قِبَـلَ البَيْـتِ، وَكَـانَـتِ اليَهُودُ قَـدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَــلِّي قِبَلَ بَيْتِ المَقْدِسِ، وَأَهْلُ الكِتَابِ، فَلَمَّا وَلَّى وَجْهَهُ قِبَلَ البَيْتِ، أَنْكَرُوا ذَلِكَ.

وروى مسـلم (٥٢٧) عَنْ أَنَسٍ : " أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَــلَّمَ كَانَ يُصَــلِّي نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ»، فَنَزَلَتْ: (قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّـمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَـاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَـطْرَ الْمَسْــجِدِ الْحَرَامِ) البقرة/ ١٤٤، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَــلَمَةَ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَــلَاةِ الْفَجْرِ، وَقَدْ صَــلَّوْا رَكْعَةً، فَنَادَى : أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حُوِّلَتْ، فَمَالُوا كَمَا هُمْ نَحْوَ الْقِبْلَةِ ".

وروى مسـلم (٥٢٦) عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : " بَيْنَمَا النَّاسُ فِي صَــلَاةِ الصُّبْحِ بِقُبَاءٍ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُـولَ اللَّهِ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَــلَّمَ قَـدِ أُنْزِلَ عَلَيْـهِ اللَّيْلَـةَ، وَقَـدْ أُمِرَ أَنْ يَسْــتَقْبِـلَ الْكَعْبَـةَ فَاسْــتَقْبِلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّــامِ، فَاسْــتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ ".

قال الحافظ ابن حجر رحمه اللَّه : " وَوَقَعَ بَيَانُ كَيْفِيَّة التَّحَوُّل فِي حَدِيث ثُوَيْلَة بِنْت أَسْلَمَ عِنْد اِبْن أَبِي حَاتِم، وَقَدْ ذَكَرْت بَعْضه قَرِيبًا وَقَالَتْ فِيهِ : " فَتَحَوَّلَ النِّسَاء مَكَان الرِّجَال وَالرِّجَال مَكَان النِّسَاء , فَصَلَّيْنَا السَّجْدَتَيْنِ الْبَاقِيَتَيْنِ إِلَى الْبَيْت الْحَرَام ".

قُلْت : وَتَصْـوِيره أَنَّ الْإِمَام تَحَوَّلَ مِنْ مَكَانه فِي مُقَدَّم الْمَسْـجِد إِلَى مُؤَخَّر الْمَسْــجِد ; لِأَنَّ مَنْ اِسْــتَقْبَلَ الْكَعْبَة اِسْــتَدْبَرَ بَيْت

الْمَقْدِس , وَهُوَ لَوْ دَارَ كَمَا هُوَ فِي مَكَانه لَمْ يَكُنْ خَلْفه مَكَان يَسَـع الصُّـفُوف , وَلَمَّا تَحَوَّلَ الْإِمَام تَحَوَّلَتْ الرِّجَال حَتَّى صَـارُوا خَلْفه، وَتَحَوَّلَتْ النِّسَـاء حَتَّى صِـرْنَ خَلْف الرِّجَال , وَهَذَا يَسْـتَدْعِي عَمَلًا كَثِيرًا فِي الصَّـلَاة، فَيُحْتَمَل أَنْ يَكُون ذَلِكَ وَقَعَ قَبْل تَحْرِيم الْعَمَـل الْكَثِير، كَمَـا كَـانَ قَبْـل تَحْرِيم الْكَلَام , وَيُحْتَمَـل أَنْ يَكُون اُغْتُفِرَ الْعَمَل الْمَذْكُور مِنْ أَجْل الْمَصْلَحَة الْمَذْكُورَة , أَوْ لَمْ تَتَوَالَ الْخُطَى عِنْـد التَّحْوِيـل بَـلْ وَقَعَـتْ مُفَرَّقَـة، وَاَللَّهُ أَعْلَم " " فتح الباري " (١/٥٠٦ – ٥٠٧) – ترقيم الشاملة -.

قال ابن حجر رحمه الله :

" وَاخْتَلَفَتْ الرِّوَايَة فِي الصَّـلَاة الَّتِي تَحَوَّلَتْ الْقِبْلَة عِنْدهَا، وَكَذَا فِي الْمَسْجِد. وَذَكَرَ مُحَمَّد بْن سَعْد فِي الطَّبَقَات قَالَ : يُقَال إِنَّهُ صَـلَّى رَكْعَتَيْنِ مِنْ الظُّهْر فِي مَسْـجِده بِالْمُسْـلِمِينَ، ثُمَّ أُمِرَ أَنْ يَتَوَجَّه إِلَى الْمَسْجِد الْحَرَام، فَاسْتَدَارَ إِلَيْهِ وَدَار مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ.

وَيُقَال زَارَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمّ بِشْر بْن الْبَرَاء بْن مَعْرُور فِي بَنِي سَـلَمَة فَصَـنَعَتْ لَهُ طَعَامًا، وَحَانَتْ الظُّهْر ؛ فَصَـلَّى رَسُـول اللَّهُ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ بِأَصْـحَابِهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أُمِرَ فَاسْـتَدَارَ إِلَى الْكَعْبَة، وَاسْـتَقْبَلَ الْمِيزَاب، فَسُـمِّيَ " مَسْـجِد الْقِبْلَتَيْنِ ".

قَالَ اِبْن سَـعْد : قَالَ الْوَاقِدِيُّ : هَذَا أَثْبَتُ عِنْدنَا " "فتح الباري" (٢/١١٦).

وهو منقول بنصه من "الطبقات الكبرى" (٢٤١/١).

وقال ابن كثير :

" ذكر غير واحد من المفسـرين وغيرهم : أن تحويل القبلة نزل على رسول الله وقد صلى ركعتين من الظهر، وذلك في مسجد بني سلمة، فسمي مسجد القبلتين.

وفي حديث نويلة بنت مسلم: أنهم جاءهم الخبر بذلك وهم في صلاة الظهر، قالت: فتحول الرجال مكان النساء، والنساء مكان الرجال. ذكره الشيخ أبو عمر بن عبد البر النمري.

وأما أهل قباء : فلم يبلغهم الخبر إلى صلاة الفجر اليوم الثاني، كما جاء في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه قال: بينما الناس بقباء في صلاة الصبح، إذ جاءهم آت فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها. وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة " "تفسير ابن كثير" (٢٣٧/١).

المبحث الحادي عشر:

الزيارات السياحية للأماكن الأثرية والمساجد التاريخية

أولا: زيارة المساجد الأثرية لغرض التعبد فيها

لا يشرع قصد زيارة المساجد الأثرية في المدينة لغرض التعبد فيها، ويصرف الزائر وقته للعبادات المشروعة في الأماكن المشروعة، وهي مسجد النبي ﷺ ومسجد قباء، وأما الصلاة فيها بلا قصد التعبد واعتقاد الأفضلية فيها كمن أدركته الصلاة بالقرب منها فيصلي فيها كبقية مساجد المسلمين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : (كان أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار يذهبون من المدينة إلى مكة حجاجا وعمارا ومسافرين ولم يقل أحد منهم أنه تحرى الصلاة في مصليات النبي صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن هذا لو كان عندهم مستحبا لكانوا إليه أسبق فإنهم أعلم بسنته وأتبع لها من غيرهم) (اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٤٨). وهدي الصحابة منع قصد المواضع التي صلى فيها النبي ﷺ، فعن المعرور بن سويد رحمه الله قال : " خرجنا مع عمر بن الخطاب فعرض لنا في بعض الطريق مسجد فابتدره الناس يصلون فيه فقال عمر : ما شأنهم ؟ فقالوا : هذا مسجد صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر : أيها الناس إنما هلك من كان قبلكم باتباعهم مثل هذا

حتى أحدثوها بيعا فمن عرضت له فيه صلاة فليصل ومن لم تعرض له فيه صلاة فليمض " (أخرجه ابن وضاح في كتابه البدع والنهي عنها وصححه ابن تيمية في المجموع ٢٨١/١).

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - معلقا على هذه القصة : (لما كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقصد تخصيصه بالصلاة فيه، بل صلى فيه لأنه موضع نزوله رأى عمر أن مشاركته في صورة الفعل من غير موافقة له في قصده ليس متابعة، بل تخصيص ذلك المكان بالصلاة من بدع أهل الكتاب التي هلكوا بها، ونهى المسلمين عن التشبه بهم في ذلك، ففاعل ذلك متشبه بالنبي صلى الله عليه وسلم في الصورة، ومتشبه باليهود والنصارى في القصد الذي هو عمل القلب، وهذا هو الأصل فإن المتابعة في النية أبلغ من المتابعة في صورة العمل " (مجموع الفتاوى ٢٨١/١)

وورد في قصة أخرى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بلغه أن ناسا يأتون الشجرة التي بويع تحتها النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بها فقطعت " (أخرجه ابن وضاح في كتابه البدع والنهي عنها، وابن أبي شيبة في مصنفه ٣٧٥/٢، وصحح إسناده ابن حجر في فتح الباري ٤٤٨/٧، وقال الألباني رحمه الله : رجال إسناده ثقات).

وقال ابن وضاح القرطبي رحمه الله : (وكان مالك ابن أنس وغيره من علماء المدينة يكرهون إتيان المساجد وتلك الآثار

للنبي صلى الله عليه وسلم ما عدا قباء وأحدا) (البدع والنهي عنها ص٤٣).

وقال شيخ الإسلام -رحمه الله - : (ولهذا لم يستحب علماء السلف من أهل المدينة وغيرها قصد شيء من المزارات التي بالمدينة وما حولها بعد مسجد النبي صلى الله عليه وسلم إلا مسجد قباء لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقصد مسجدا بعينه يذهب إليه إلا هو) (مجموع الفتاوى ٤٦٩/١٧).

ثانيا: حكم زيارة المواضع الواردة في السيرة لفهم سيرته ﷺ

تمتلئ مدينة النبي ﷺ وما حولها بالمواضع الواردة في سيرته ﷺ مثل غزوة بدر وأحد والخندق وغيرها، وقد أثر عن الواقدي رحمه الله أنه تتبع مواضع السيرة حتى فهم حوادثها وكتب مغازي النبي ﷺ كأنه قد حصرها.

فإن كان غرض زيارة المواضع التي وقعت فيها أحداث سيرته ﷺ لفَهم حوادثِ السِّيرةِ، كالغزواتِ وغيرِها، كما يَفعَلُه بعضُ المُعلِّمين؛ فلا بأسَ بذلك؛ حيثُ إنَّ الأصلَ في الأفعالِ على غيرِ وجْهِ التعبُّدِ الجوازُ، وعلى وجْهِ التعبُّد المنعُ، لكنْ يُشترَطُ لجوازِ زِيارتِها شروطٌ؛ منها:

١- ألَّا يَلتزمَ الزيارةَ في أوقاتٍ مُعيَّنةٍ، وبصُورةٍ وهيئةٍ مُعيَّنة؛ حتى لا تُشبِهَ العِبادةَ.

٢- ألَّا يَتعمَّدَ أداءَ عِبادةٍ عِندها؛ كصلاةٍ، أو ذِكرٍ، أو دُعاءٍ، أو قَصدِ التبرُّك بها.

٣- أنْ يَتمكَّنَ مِن إنكارِ المنكَرِ مِن بِدَعٍ أو شِرْكيَّاتٍ -إن وُجِدت- بالضوابطِ الشرعيَّةِ المُعتبَرةِ، فإنْ لم يَستطِعْ فعليه مُغادرةُ المكانِ؛ فذلك أضعَفُ الإيمان.

من مقال؛ مَسألةُ السَّفَرِ لزِيارةِ قَبرِ النبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ

وزِيارةِ أماكنِ السِّـــيرةِ النَّبويَّة، كغار حِراءٍ، وجَبل أُحُدٍ، وغيرِهما - كتبه: الشيخ عَلَوي بن عبد القادر السَّقَّاف، المُشرفُ العامُّ على مؤسَّسة الدُّرَر السَّنِية.

ثالثا: مواضع وردت في السيرة وبيان مواضعها

المطلب الأول: قصة مسيرة هجرة النبي صلى الله عليه وسلم

اشـــتد الأذى المشـــركين للنبي – صـــلى الله عليه وســـلم – وصـــحابته، فأمروا بالهجرة. ففي حديث أبي موســـى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أُهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ فَذَهَبَ وَهَلِي [أي ظني] إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجَرُ فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ . . . الحديث . رواه البخاري (٣٣٥٢) ومسلم (٤٢١٧) .

وروى البخاري (٣٩٠٦) عن عائشة قالت : . . . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـــلَّمَ لِلْمُسْـــلِمِينَ : إِنِّي أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ وَهُمَا الْحَرَّتَانِ ، فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قِبَلَ الْمَدِينَةِ ، وَرَجَعَ عَامَّةُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ .

قال ابن حجر – رحمه الله -:

وَالْحَرَّة أَرْضٌ حِجَارَتُهَا سُودٌ , وَهَذِهِ الرُّؤْيَا غَيْر الرُّؤْيَا السَّابِقَة فِي حَدِيث أَبِي مُوسَى الَّتِي تَرَدَّدَ فِيهَا النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ , قَالَ اِبْن التِّين : كَأَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيَ دَار الْهِجْرَة بِصِفَةٍ تَجْمَع الْمَدِينَة وَغَيْرهَا , ثُمَّ أُرِيَ الصِّفَة الْمُخْتَصَّة بِالْمَدِينَةِ فَتَعَيَّنَتْ اهـ

وثبت عن البراء رضـــي الله عنه قال : " أول من قدم علينا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير وابن أم

مكتوم فجعلا يقرئاننا القرآن ثم جاء عمار وبلال وسـعد ثم جاء عمر بن الخطاب في عشرين ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم به حتى رأيت الولائد والصبيان يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاء . . . " . رواه البخاري (٤٥٦٠) .

وفي حديث عائشـة قالت : . . . . فَقَالَ النَّبِيُّ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ لِلْمُسْـلِمِينَ : إِنِّي أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لابَتَيْنِ وَهُمَا الْحَرَّتَانِ ، فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قِبَلَ الْمَدِينَةِ ، وَرَجَعَ عَامَّةُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ بِأَرْضِ الْحَبَشَـةِ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ قِبَلَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُـولُ اللَّهِ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ : عَلَى رِسْـلِكَ ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَهَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَـهُ عَلَى رَسُـولِ اللَّهِ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ لِيَصْـحَبَهُ ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّـمُرِ -وَهُوَ الْخَبَطُ- أَرْبَعَةَ أَشْـهُرٍ . . . ثم قَالَتْ عَائِشَـةُ : فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ : هَذَا رَسُـولُ اللَّهِ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ مُتَقَنِّعًا فِي سَـاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِدَاءٌ لَهُ أَبِي وَأُمِّي ، وَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّـاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ . قَالَتْ : فَجَاءَ رَسُـولُ اللَّهِ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ فَاسْـتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ ، فَدَخَلَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ : أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ ، بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَإِنِّي قَدْ

أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : الصَّحَابَةُ [أي : أريد المصاحبة] بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَعَمْ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَخُذْ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَى رَاحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بِالثَّمَنِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحَثَّ الْجِهَازِ ، وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةً فِي جِرَابٍ ، فَقَطَعَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا فَرَبَطَتْ بِهِ عَلَى فَمِ الْجِرَابِ ، فَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ . قَالَتْ : ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ بِغَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ فَكَمَنَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، يَبِيتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ ثَقِفٌ لَقِنٌ [أي : حاذق سريع الفهم] فَيُدْلِجُ مِنْ عِنْدِهِمَا بِسَحَرٍ [أي يخرج من عندهما آخر الليل] فَيُصْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا يُكْتَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ . وَيَرْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مِنْحَةً مِنْ غَنَمٍ فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ تَذْهَبُ سَاعَةٌ مِنْ الْعِشَاءِ ، فَيَبِيتَانِ فِي رِسْلٍ وَهُوَ لَبَنُ مِنْحَتِهِمَا وَرَضِيفِهِمَا حَتَّى يَنْعِقَ بِهَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ بِغَلَسٍ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ . وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدِّيلِ وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيٍّ هَادِيًا خِرِّيتًا وَالْخِرِّيتُ الْمَاهِرُ بِالْهِدَايَةِ . . . وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ فَأَمِنَاهُ فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثٍ وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ

وَالدَّلِيلُ فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّـوَاحِلِ . قَالَ ابْنُ شِـهَابٍ وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَالِكٍ الْمُدْلِجِيُّ وَهُوَ ابْنُ أَخِي سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشُـمٍ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَـمِعَ سُـرَاقَةَ بْنَ جُعْشُـمٍ يَقُولُ : جَاءَنَا رُسُلُ كُفَّارِ قُرَيْشٍ يَجْعَلُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ دِيَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ، مَنْ قَتَلَهُ أَوْ أَسَـرَهُ فَبَيْنَمَا أَنَا جَـالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَـالِسِ قَوْمِي بَنِي مُـدْلِجٍ أَقْبَـلَ رَجُـلٌ مِنْهُمْ حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ جُلُوسٌ فَقَالَ : يَا سُـرَاقَةُ ، إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ آنِفًا أَسْوِدَةً بِالسَّاحِلِ أُرَاهَا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ . قَالَ سُرَاقَةُ : فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّهُمْ لَيْسُـوا بِهِمْ ، وَلَكِنَّكَ رَأَيْتَ فُلَانًا وَفُلَانًا ، انْطَلَقُوا بِأَعْيُنِنَا ، ثُمَّ لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ سَـاعَةً ثُمَّ قُمْتُ فَدَخَلْتُ فَأَمَرْتُ جَارِيَتِي أَنْ تَخْرُجَ بِفَرَسِـي وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ أَكَمَةٍ فَتَحْبِسَهَا عَلَيَّ ، وَأَخَذْتُ رُمْحِي ، فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ فَخَطَطْت بِزُجِّهِ الْأَرْضَ وَخَفَضْتُ عَالِيَهُ حَتَّى أَتَيْتُ فَرَسِي فَرَكِبْتُهَا (المراد أنه خرج خفيةً) فَرَفَعْتُهَا تُقَرِّبُ بِي حَتَّى دَنَوْتُ مِنْهُمْ ، فَعَثَرَتْ بِي فَرَسِـي فَخَرَرْتُ عَنْهَا فَقُمْتُ فَأَهْوَيْتُ يَدِي إِلَى كِنَانَتِي فَاسْتَخْرَجْتُ مِنْهَا الْأَزْلَامَ فَاسْتَقْسَمْتُ بِهَا أَضُرُّهُمْ أَمْ لَا فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ ، فَرَكِبْتُ فَرَسِي وَعَصَيْتُ الْأَزْلَامَ تُقَرِّبُ بِي حَتَّى إِذَا سَـمِعْتُ قِرَاءَةَ رَسُـولِ اللَّهِ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ وَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ وَأَبُو بَكْرٍ يُكْثِرُ الِالْتِفَاتَ سَاخَتْ يَدَا فَرَسِي فِي الْأَرْضِ حَتَّى بَلَغَتَا الرُّكْبَتَيْنِ فَخَرَرْتُ عَنْهَا ثُمَّ زَجَرْتُهَا فَنَهَضَـتْ فَلَمْ تَكَدْ تُخْرِجُ يَدَيْهَا فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً إِذَا لِأَثَرِ يَدَيْهَا عُثَانٌ سَاطِعٌ فِي السَّمَاءِ

مِثْلُ الدُّخَانِ فَاسْـــتَقْسَـــمْتُ بِالْأَزْلَامِ فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ فَنَادَيْتُهُمْ بِالْأَمَانِ فَوَقَفُوا فَرَكِبْتُ فَرَسِي حَتَّى جِئْتُهُمْ ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي حِينَ لَقِيتُ مَا لَقِيتُ مِنْ الْحَبْسِ عَنْهُمْ أَنْ سَيَظْهَرُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَـــلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـــلَّمَ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ جَعَلُوا فِيكَ الدِّيَةَ وَأَخْبَرْتُهُمْ أَخْبَارَ مَا يُرِيدُ النَّاسُ بِهِمْ ، وَعَرَضْـــتُ عَلَيْهِمْ الزَّادَ وَالْمَتَاعَ ، فَلَمْ يَرْزَآنِي (أي لم يأخذا مما معي شيئاً) وَلَمْ يَسْأَلَانِي إِلَّا أَنْ قَالَ: أَخْفِ عَنَّا . فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ أَمْنٍ ، فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ فَكَتَبَ فِي رُقْعَةٍ مِنْ أَدِيمٍ . ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـــلَّمَ . قَالَ ابْنُ شِـــهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ رَسُـــولَ اللَّهِ صَـــلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـــلَّمَ لَقِيَ الزُّبَيْرَ فِي رَكْبٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا تِجَارًا قَافِلِينَ مِنْ الشَّأْمِ فَكَسَا الزُّبَيْرُ رَسُولَ اللَّهِ صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ ثِيَابَ بَيَاضٍ وَسَـمِعَ الْمُسْـلِمُونَ بِالْمَدِينَةِ مَخْرَجَ رَسُـــولِ اللَّهِ صَـــلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـــلَّمَ مِنْ مَكَّةَ فَكَانُوا يَغْدُونَ كُلَّ غَدَاةٍ إِلَى الْحَرَّةِ فَيَنْتَظِرُونَهُ حَتَّى يَرُدَّهُمْ حَرُّ الظَّهِيرَةِ فَانْقَلَبُوا يَوْمًا بَعْدَ مَا أَطَالُوا انْتِظَارَهُمْ فَلَمَّا أَوَوْا إِلَى بُيُوتِهِمْ أَوْفَى رَجُلٌ مِنْ يَهُودَ عَلَى أُطُمٍ (أي حصـــن) مِنْ آطَامِهِمْ لِأَمْرٍ يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَبَصُرَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ مُبَيَّضِـــينَ يَزُولُ بِهِمْ السَّـــرَابُ فَلَمْ يَمْلِكْ الْيَهُودِيُّ أَنْ قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ يَا مَعَاشِرَ الْعَرَبِ هَذَا جَدُّكُمْ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ فَثَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى السِّـــلَاحِ فَتَلَقَّوْا رَسُـــولَ اللَّهِ صَـــلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَـــلَّمَ بِظَهْرِ الْحَرَّةِ فَعَـدَلَ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ

عَوْفٍ وَذَلِكَ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّاسِ وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامِتًا فَطَفِقَ مَنْ جَاءَ مِنْ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ لَمْ يَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَيِّي أَبَا بَكْرٍ حَتَّى أَصَابَتْ الشَّمْسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى ظَلَّلَ عَلَيْهِ بِرِدَائِهِ فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَبِثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً وَأُسِّسَ الْمَسْجِدُ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَسَارَ يَمْشِي مَعَهُ النَّاسُ حَتَّى بَرَكَتْ عِنْدَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رِجَالٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ وَكَانَ مِرْبَدًا لِلتَّمْرِ [هو الموضع الذي يجفف فيه التمر] لِسُهَيْلٍ وَسَهْلٍ غُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي حَجْرِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ : هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْمَنْزِلُ ، ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْغُلَامَيْنِ فَسَاوَمَهُمَا بِالْمِرْبَدِ لِيَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا ، فَقَالَا : لَا ، بَلْ نَهَبُهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُمَا هِبَةً حَتَّى ابْتَاعَهُ مِنْهُمَا ، ثُمَّ بَنَاهُ مَسْجِدًا ، وَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْقُلُ مَعَهُمْ اللَّبِنَ فِي بُنْيَانِهِ وَيَقُولُ وَهُوَ يَنْقُلُ اللَّبِنَ :

هَذَا الْحِمَالُ لَا حِمَالَ خَيْبَرْ هَذَا أَبَرُّ رَبَّنَا وَأَطْهَرْ

وَيَقُولُ :

اللَّهُمَّ إِنَّ الأَجْرَ أَجْرُ الآخِرَهْ فَارْحَمْ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ

فَتَمَثَّلَ بِشِعْرِ رَجُلٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يُسَمَّ لِي قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَلَمْ يَبْلُغْنَا فِي الأَحَادِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَثَّلَ بِبَيْتِ شِعْرٍ تَامٍّ غَيْرَ هَذَا الْبَيْتِ . رواه البخاري (٣٩٠٦) .

وفي حديث أبي بكر رضي الله عنهم قال : قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ــ وأنا في الغار ــ : " لو أن أحدهم نظر تحت قدميه لأبصرنا فقال : ما ظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما " . رواه البخاري (٣٣٨٠) ومسلم (٤٣٨٩) . وينظر كتاب البداية والنهاية لابن كثير (٤/١٦٨-٢٠٥) .

وفي هذا المقطع تفصيل جميل لمسيرة الهجرة للأستاذ البلداني عبدالله الحمياني على الرابط:

قصة مسيرة الهجرة– أ. عبدالله الحمياني

خارطة مسيرة الهجرة .

[الهجرة إلى المدينة – الشيخ نبيل العوضي]

المطلب الثاني: قصة بناء مسجد قباء

قال ابن القيم في "زاد المعاد" (٥٨/٣) وهو يذكر دخول الرسول صلى الله عليه وسلم المدينة: "وكبَّر المسلمون فرحا بقدومه وخرجوا للقائه.... فسار حتى نزل بقباء في بني عمرو بن عوف، فأقام فيهم أربع عشرة ليلة، وأسس مسجد قباء، وهو أول مسجد أسس بعد النبوة"

وهذا مقطع جميل في قصة نزوله – صلى الله عليه وسلم – في قباء وبناء المسجد للشيخ نبيل العوضي على الرابط:

النزول بقباء – الشيخ نبيل العوضي

المطلب الثالث: قصة بناء مسجد النبي صلى الله عليه وسلم

عن أنس بن مالك قال : إن رسول الله ﷺ قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف ، فأقام فيهم أربع عشرة ليلة ، ثم إنه أرسل إلى ملإ بني النجار فجاءوا متقلدين بسيوفهم ، قال : فكأني أنظر إلى رسول الله على راحلته وأبو بكر ردفه ، وملأ بني النجار حوله حتى ألقى بفناء أبي أيوب ، قال : فكان رسول الله يصلي حيث أدركته الصلاة ، ويصلي في مرابض الغنم ، ثم إنه أمر بالمسجد ، قال : فأرسل إلى ملإ بني النجار فجاءوا ، فقال : " يا بني النجار ، ثامنوني بحائطكم هذا " قالوا : لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله ، قال أنس : فكان فيه ما أقول ، كان فيه نخل وقبور المشركين وخرب ، فأمر رسول الله بالنخل فقطع ، وبقبور المشركين فنبشت ، وبالخرب فسويت ، قال : فصفوا النخل قبلة ، وجعلوا عضادتيه حجارة ، قال : فكانوا يرتجزون ورسول الله معهم ، وهم يقولون : اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة ، فانصر الأنصار والمهاجرة.

وهذا مقطع للشيخ نبيل العوضي عن بناء مسجده – صلى الله عليه وسلم – وبيوته، على الرابط:

بناء مسجد وبيت رسول الله ﷺ - نبيل العوضي

المطلب الرابع: قصة غزوة بدر

لما بدأت دولة المسلمين في المدينة، وشرع الله قتال المشركين، حصلت غزوات متعددة، وقد روى البخاري في "صحيحه" (٣٩٤٩) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قال: " كُنْتُ إِلَى جَنْبِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، فَقِيلَ لَهُ: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَةٍ؟

قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ . قِيلَ: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ. قُلْتُ: فَأَيُّهُمْ كَانَتْ أَوَّلَ؟ قَالَ: العُسَيْرَةُ أَوِ العُشَيْرُ ". فَذَكَرْتُ لِقَتَادَةَ فَقَالَ: العُشَيْرُ.

قال الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٧/ ٢٨٠): " ومراده: الغزوات التي خرج النبي صلى الله عليه وسلم فيها بنفسه، سواء قاتل أو لم يقاتل.

لكن روى أبو يعلى من طريق أبي الزبير عن جابر: أن عدد الغزوات إحدى وعشرون. وإسناده صحيح، وأصله في مسلم.

فعلى هذا: ففات زيد بن أرقم ذكر ثنتين منها، ولعلهما الأبواء وبواط، وكأن ذلك خفي عليه لصغره.

ويؤيد ما قلته: ما وقع عند مسلم بلفظ: " قلت: ما أول غزوة غزاها ؟ قال: ذات العشير أو العشيرة...

وقد توسع ابن سعد فبلغ عدة المغازي التي خرج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه سبعًا وعشرين، وتبع في

ذلك الواقدي، وهو مطابق لما عده ابن إسحاق إلا أنه لم يفرد وادي القرى من خيبر...".

وقد قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك في تسع غزوات: غزوة بدرا، وغزوة أحدا، وغزوة الخندق، وغزوة بني قريظة، وغزوة بني المصطلق، وغزوة خيبر، وغزوة الفتح فتح مكة، وغزوة حنينا، وغزوة الطائف." "مستخرج أبي عوانة" (٤/ ٣٦١).

وغزوة بدر هي الفرقان، وفيها عبر كثيرة، وقد أبدع الأستاذ عبدالله الحمياني في توضيح الغزوة وهي على الرابط:

قصة غزوة بدر – أ. عبدالله الحمياني

وهذا موقع معركة بدر على الخريطة

المطلب الخامس: قصة تغيير القبلة

تقدم تفصيل قصة تغيير القبلة، وفيه قول ابن كثير :" ذكر غير واحد من المفسرين وغيرهم : أن تحويل القبلة نزل على رسول الله وقد صلى ركعتين من الظهر، وذلك في مسجد بني سلمة، فسمي مسجد القبلتين ... " "تفسير ابن كثير" (٢٣٧/١).

وفي هذا المقطع للشيخ نبيل العوضي تفصيل القصة بأسلوبه المميز على الرابط:

قصة تغيير القبلة – الشيخ نبيل العوضي

وهذا موقع مسجد القبلتين على الرابط:

موقع مسجد القبلتين

المطلب السادس: قصة غزوة أحد

لما هزم مشركو قريش في بدر، وانتشر ذلك عند العرب، وفقد المشركون من فقدوا، رغبوا في الانتقام فكونوا جيشا بقيادة أبي سفيان وهاجموا المدينة فالتقى الجيشان يوم السبت السابع من شهر شوال في العام الثالث للهجرة، وحصل فيها أحداث عظيمة، ومن أفضل من وضح الغزوة وتفاصيلها الشيخ نبيل العوضي في المقطع المرئي:

غزوة أحد – الشيخ نبيل العوضي

وهذا موقع الغزوة وفيه جبل أحد وجبل الرماة وقبر حمزة رضي الله عنه على الموقع:

موقع غزوة أحد

المطلب السابع: قصة غزوة الخندق أو الأحزاب

هاجم المشـــركون المدينـة بعد أن جمعوا عـددا من الأحزاب المتحالفين معهم، فاقترح سلمان الفارسي – رضي الله عنه – أن يحفر خندق في مدخل المدينة، وانتهت بهزيمة المشـــركين ورحيلهم خائبين، وهذا مقطع في قصة غزوة الخندق وتسمى الأحزاب على هذا الرابط:

قصة غزوة الخندق – الشيخ نبيل العوضي

وهذا موقع غزوة الخندق

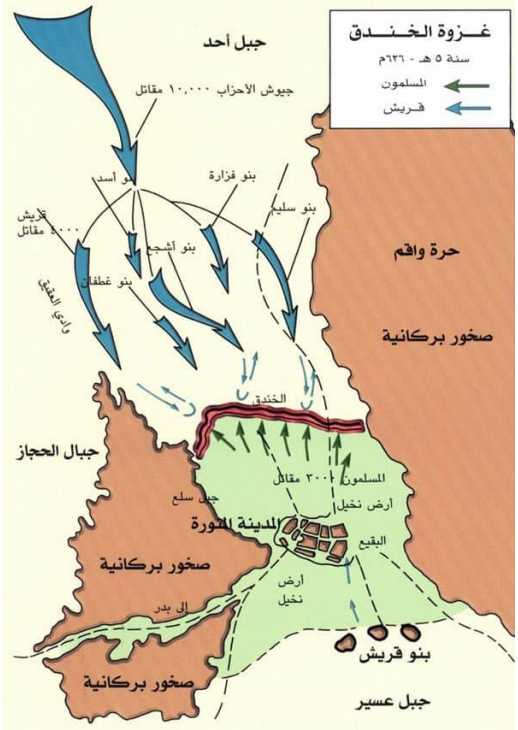

صورة تفصيلية لعزوة الخندق وموضعه

المطلب الثامن: قصة مسجد الغمامة

من المعالم الشهيرة في المدينة؛ مسجد الغمامة وفيما يأتي

قصة مسجد الغمامة

وهذا موقع مسجد الغمامة لمن يرغب في زيارته:

موقع مسجد الغمامة

المطلب الثامن : وادي العقيق

من أهم معالم المدينة وادي العقيق، وقد سكنه عدد من الصحابة والتابعين، ومن بقايا آثاره قصر التابعي الجليل عروة بن الزبير – رحمه الله – وهذا موقعه:

موقع قصر عروة بن الزبير

المطلب التاسع: قصة وفاته صلى الله عليه وسلم ودفنه

شرح لبيوت النبي صلى الله عليه وسلم

وفاة النبي صلى الله عليه وسلم – الشيخ بدر المشاري

المطلب العاشر: قصة بيعة أبي بكر الصديق رضي الله عنه في سقيفة بني ساعدة

اشتهرت سقيفة بني ساعدة بحدوث بيعة الصحابة لأبي بكر – رضي الله عنه – بالخلافة، وموقع السقيفة حاليا في حديقة تقع غرب المسجد النبوي، ويتم تطوير الموقع حاليا.

وهذا مكان . موقع سقيفة بني ساعدة

وفيما يأتي توضيح لقصة البيعة التي أشهرت سقيفة بني ساعدة للشيخ عثمان الخميس:

قصة البيعة – الشيخ عثمان الخميس

المطلب الحادي عشر: متاحف المدينة

يوجد عدد من المتاحف الجميلة، والمفيدة وأشهرها مع روابطها لبيان مواقعها على قوقل ماب:

١) معرض الحرمين الشريفين
٢) مطبعة المصحف الشريف
٣) المعرض والمتحف الدولي للسيرة النبوية والحضارة الإسلامية
٤) معرض عمارة المسجد النبوي
٥) متحف دار المدينة

المبحث الثاني عشر:

جبلا المدينة: جبل أحد وجبل عير

أولا: حرم المدينة ما بين جبلي أحد وعير

. روى البخاري (٦٧٥٥)، ومسلم (١٣٧٠) عن عَلِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (المَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ)

ثانيا: فضل جبل أحد

قال ﷺ: : (أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ) فمتفق على صحته، رواه البخاري (٢٨٨٩)، ومسلم (١٣٦٥).

ثالثا: هل ورد ذم لجبل عير

. جبل عَير" في جنوب المدينة النبوية، ويبعد عن المسجد النبوي ثمانية أميال، ومتوسط عرضه سبعون متراً، وارتفاعه عن سطح البحر حوالي ٩٥٥ متراً، وهو جبل طويل يمتد من الشرق إلى الغرب، وسطحه مستوٍ ليس فيه قمة، لذلك سمي بـ"جبل عير" ؛ تشبيهاً له بظهر الحمار الممتد باستواء، ويبلغ طوله ألفي متر تقريباً، ويعد "جبل عير" الحد الجنوبي لحرم المدينة.

. وقد روى ابن ماجة (٣١١٥) من طريق مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِكْنَفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ

اللَّهمَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنَّ أُحُدًا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، وَهُوَ عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ، وَعَيْرٌ عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ النَّارِ).

وهذا إسناد ضعيف جدا، قال البوصيري رحمه الله :

" هَذَا إِسْنَاد ضَعِيف " " مصباح الزجاجة " (٣/ ٢١٨).

وقال الألباني في " ضعيف ابن ماجة " : " ضعيف جدا ".

وانظر : "الضعيفة" (١٨٢٠).

وروى الطبراني في "الكبير" (٦٥٠٥) عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ أَبِي عَبْسِ بْنِ جَبْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهمَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (أُحُدٌ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهَذَا عَيْرٌ يُبْغِضُنَا وَنُبْغِضُهُ، وَإِنَّهُ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ).

وهذا إسناد ضعيف، قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٤/ ١٣):

" فِيهِ عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ أَبِي عَبْسٍ لَيَّنَهُ أَبُو حَاتِمٍ، وَفِيهِ مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُ ".

وضعفه الألباني في " الضعيفة " (١٦١٨).

جبل عير

المبحث الثالث عشر:

وادي العقيق المبارك

وادي العقيق، وهو واد مبارك، لما رواه البخاري (١٥٣٤) عن ابْن عَبَّاسٍ رَضِـيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إِنَّهُ سَـمِعَ عُمَرَ رَضِـيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: " سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَادِي العَقِيقِ يَقُولُ: أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي، فَقَالَ: صَــلِّ فِي هَذَا الوَادِي المُبَارَكِ، وَقُلْ: عُمْرَةً فِي حَجَّةٍ.

وادي العقيق بعد الأمطار

الفهرس

المقدمة ٤
تمهيد في حدود المدينة المنورة..... ٥
المبحث الأول:..... ٨
بيان ما ميز الله المدينة بلدا وسكانا ٨
المبحث الثاني:..... ١٠
فضائل سكنى المدينة ١٠
الفضيلة الأولى: أنها مأرز الإسلام..... ١٠
الفضيلة الثانية: البركة في المدينة: ١٢
الفضيلة الثالثة: البقاء في المدينة حتى نهاية العمر ١٣
الفضيلة الرابعة: أنها خير لساكنها وذم ترك المدينة لأجل الدنيا
..... ١٥
المبحث الثالث:..... ١٦
فضل العبادة في المدينة وعظم المعصية فيها..... ١٦
المبحث الرابع:..... ٢٧
زيارة قبر النبي ﷺ وقبري صاحبيه رضي الله عنهما ٢٧
أولا: لا يصح حديث في فضل زيارة قبره ﷺ..... ٢٧

ثانيا: مشروعية زيارة قبره ﷺ لمن كان في المدينة: ٢٨
ثالثا: كراهة تكرار زيارته ﷺ لمن في المدينة ٢٩
ثالثا: زيارة النساء لقبره ﷺ: ٣٠
المبحث الخامس:.....٣٢
فضل العبادة في الروضة الشريفة ٣٢
فضل العبادة في الروضة الشريفة ٣٢
المبحث السادس:.....٣٧
فضائل منبر النبي ﷺ ٣٧
فضائل منبر النبي ﷺ.....٣٧
المبحث السابع: ٣٩
فضائل وخصائص مسجد قباء ٣٩
أولا: التعريف بقباء.....٣٩
ثانيا: خصائص قباء وفضائله: ٤٠
المبحث الثامن: ٤٤
زيارة قبور البقيع وشهداء أحد ٤٤
أولا: مشروعية زيارة البقيع وشهداء أحد لمن في المدينة: ..٤٤
ثانيا: الدفن في البقيع ٤٥
ثالثا: نقل الميت عن البلد الذي مات فيه للدفن في البقيع.....٥٠

المبحث التاسع: ٥٣
مسجد الفتح والدعاء فيه..... ٥٣
المبحث العاشر: ٥٧
مسجد القبلتين ٥٧
المبحث الحادي عشر:..... ٦١
الزيارات السياحية للأماكن الأثرية والمساجد التاريخية ٦١
أولا: زيارة المساجد الأثرية لغرض التعبد فيها..... ٦١
ثانيا: حكم زيارة المواضع الواردة في السيرة لفهم سيرته ﷺ٦٤
ثالثا: مواضع وردت في السيرة وبيان مواضعها ٦٦
المطلب الأول: قصة مسيرة هجرة النبي صلى الله عليه
وسلم ٦٦
المطلب الثاني: قصة بناء مسجد قباء.....٧٤
المطلب الثالث: قصة بناء مسجد النبي صلى الله عليه
وسلم ٧٥
المطلب الرابع: قصة غزوة بدر ٧٦
المطلب الخامس: قصة تغيير القبلة ٧٨
المطلب السادس: قصة غزوة أحد ٧٩
المطلب السابع: قصة غزوة الخندق أو الأحزاب ٨٠
المطلب الثامن: قصة مسجد الغمامة.....٨١
المطلب الثامن : وادي العقيق.....٨٢

المطلب التاسع: قصة وفاته صلى الله عليه وسلم ودفنه ٨٣
المطلب العاشر: قصة بيعة أبي بكر الصديق رضي الله عنه في سقيفة بني ساعدة ٨٤
المطلب الحادي عشر: متاحف المدينة ٨٥
المبحث الثاني عشر: ٨٦
جبلا المدينة: جبل أحد وجبل عير ٨٦
المبحث الثالث عشر: ٨٩
وادي العقيق المبارك ٨٩
الفهرس ٩٠